

شروط وأحكام

صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا

Yaqeen S&P ESG MENA ETF Fund

“صندوق مؤشر متداول عام و مفتوح مطروح في السوق الرئيسي متوافق مع ضوابط اللجنة الشرعية”

مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

أمين الحفظ

الرياض المالية

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
 - "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله".
 - "تم اعتماد صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار".
 - يفيد مدير الصندوق بأن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى خاضعة لللائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.
 - على كل مستثمر أن يقرأ شروط وأحكام الصندوق وجميع المستندات الأخرى للصندوق بعناية ودقة قبل اتخاذ القرار بالاستثمار.
 - يعد مالك الوحدة قد وقع شروط وأحكام الصندوق و قبلها عند شرائه لأي وحدة من وحدات الصندوق المؤشر المتداول.
 - يمكن الاطلاع على أداء الصندوق من خلال التقارير التي سيصدرها مدير الصندوق وتنشر على موقع مدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول".
 - ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.
 - كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والدخل والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً للقواعد، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب و سداد الزكاة عن هذه الاستثمارات.
- كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة من خلال الموقع: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>
- تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق: 2024/04/ 03م.
 - تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته: 2024/04/ 03م.

ملخص الصندوق

اسم صندوق الاستثمار	صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا.
فئة الصندوق/ نوع الصندوق	صندوق مؤشر متداول عام مفتوح.
مدير الصندوق	شركة يقين كابيتال.
هدف الصندوق	يسعى الصندوق لتحقيق أداء يماثل أداء المؤشر من خلال الإدارة غير النشطة لسلة من الأسهم.
مستوى المخاطر	يعتبر الصندوق عالي المخاطر.
الحد الأدنى للاشتراك و الغاء الاشتراك في فترة الطرح الأولي	فترة الطرح الأولي هي الفترة التي تكون فيها وحدات الصندوق مطروحة للإشتراك، وسوف يكون الحد الأدنى للاشتراك والغاء الاشتراك خلال تلك الفترة قيمة رزمة واحدة من الوحدات ، عدد الوحدات للرزمة الواحدة هو 25,000 وحدة من وحدات الصندوق تعادل 250,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد: في السوق الثانوية	لا يوجد حد أدنى للاشتراك والاسترداد في السوق الثانوية. بعد انتهاء فترة الإدراج سوف يعمل مفض من صانع السوق لتقديم أسعار العرض والطلب والتي يمكن شراء أو بيع وحدات الوحدات في الصندوق بها من قبل المستثمرين وعليه يمكن للمستثمرين بيع وشراء الوحدات بكميات صغيرة.
أيام التعامل/ التقييم	كل يوم عمل أي يوم عمل في المملكة العربية السعودية طبقاً لأيام العمل الرسمية في شركة تداول السعودية، وهي من يوم الأحد إلى يوم الخميس.
أيام الاعلان	يقيم صافي قيمة الأصول في نهاية اليوم من الأحد الى الخميس و تحسب وتنشر الأسعار بعد إغلاق السوق.
موعد دفع قيمة الاسترداد	لا ينطبق.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي.
عملة الصندوق	الريال السعودي.
مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق	إن الصندوق هو صندوق مفتوح غير محدد المدة ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.
تاريخ بداية الصندوق	تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته 1445/09/24هـ الموافق 03 / 04 / 2024م.
تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها	1445/09/24هـ الموافق 03 / 04 / 2024م.
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد.
المؤشر الاسترشادي	مؤشر ستاندارد آند بورز العربي المركب للحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات -بالدولر الأمريكي- ((S&P Pan Arab Composite ESG Shariah Capped Index (USD)).
مشغل الصندوق	شركة يقين كابيتال.
أمين الحفظ	الرياض المالية.
مراجع الحسابات	شركة كي بي ام جي (KPMG)
رسوم إدارة الصندوق	0.50 % من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحسب في كل يوم تقييم كنسبة من صافي قيمة الأصول و تدفع لمدير الصندوق كل ربع سنة كمستحقات.
رسوم الاشتراك والاسترداد	لا يوجد.
رسوم أمين الحفظ	تتراوح رسوم الحفظ بين 0.035% إلى 0.25% حسب السوق الذي يستثمر به الصندوق. ستتراوح رسوم المعاملة لأمين الحفظ بين 35 ريال سعودي و 155 ريال سعودي لكل معاملة اعتماداً على السوق الذي يتم تداول الصندوق فيه. والحد الأدنى الذي يجب دفعه هو 18,000 ريال سعودي سنوياً.
مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)	تدفع من قبل الصندوق بناء على التكاليف الفعلية، و سيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.
رسوم ومصاريف أخرى	لا تتجاوز 0.10% من صافي قيمة أصول الصندوق وتشمل على سبيل المثال لا الحصر رسوم قانونية استشارية للتعاملات ولن تحسم إلا الرسوم الفعلية.
رسوم الأداء	لا يوجد.

قائمة المصطلحات

الصندوق	يعني صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا.
الشروط والأحكام	تعني هذه الشروط والأحكام المتعلقة بـ "صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا".
مدير/ مشغل الصندوق	وهي مؤسسة سوق مالية مرخص لها بممارسة أعمال الإدارة و تشغيل الصناديق من هيئة السوق المالية و خاضعة لتنظيمها وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار و القواعد المنظمة للمنشآت ذات الأغراض الخاصة.
صناديق المؤشرات المتداولة	هي صناديق استثمارية يتمثل هدفها الاستثماري الرئيس في تتبع أداء مؤشر محدد، وتداول وحداتها في السوق الرئيسية أو الموازية.
الإدارة غير النشطة	هو أسلوب إدارة يقوم فيه مدير الصندوق بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة أداء هذا المؤشر.
لائحة صناديق الاستثمار	تعني لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية وفقاً لقراره رقم 1-219-2006 والمؤرخ في 1427/12/3 هـ الموافق 2006/12/24 م وأي تعديلات لاحقة عليها.
لائحة مؤسسات السوق المالية	أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية السعودية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 1426/5/21 هـ (الموافق 2005/6/28 م) بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم 30 وتاريخ 1424/6/2 هـ و أي تعديلات لاحقة عليها.
هيئة السوق المالية أو الهيئة	تعني هيئة السوق المالية السعودية.
نظام السوق المالية	هو النظام الصادر في المملكة العربية السعودية بموجب مرسوم ملكي رقم 30 بتاريخ 1424/06/02 هـ (وأي تعديلات أخرى تجرى عليها من وقت لآخر).
تداول	تعد السوق المالية السعودية (تداول) الجهة الوحيدة المصرح لها بالعمل كسوق للأوراق المالية ("السوق") في المملكة العربية السعودية.
مركز إيداع الأوراق المالية أو مركز إيداع	شركة مملوكة بشكل كامل لتداول وهي الجهة الوحيدة في السعودية المخولة بإيداع الأوراق المالية المتداولة في السوق المالية السعودية وتسجيل ونقل ملكيتها.
الوسيط المنفذ	هو شركة مالية مرخصة من السلطات التنظيمية في الدول التي تعمل بها متخصصة في ترتيب وتوفير وتنفيذ وإدارة واحد أو أكثر من الأصول التي ينوي مدير الصندوق الاستثمار بها ويتم اختيار الوسيط وفقاً لسياسات ومعايير محددة للتأكد من كفاءة الوسيط في أداء المهام المرجوة منه.
السجل	سجل مالي الوحدات والذي يتم يودع بمركز إيداع.
يوم عمل	يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في تداول السعودية.
يوم تقويمي	يعني أي يوم، سواء أكان يوم عمل أم لا.
يوم التقويم	اليوم الذي يتم فيه تقويم سعر صافي الوحدة.
نقاط التقييم	سوف يكون هناك تقييم ارشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق باصدار تقييم ارشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول، بالإضافة لتقييم صافي قيمة الاصول بنهاية كل يوم تداول.
إجمالي قيمة أصول الصندوق	قيمة أصول الصندوق التي تقوم وفقاً لكيفية تقييم الأصول المذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
صافي قيمة أصول الصندوق	إجمالي قيمة أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم.
صافي قيمة الأصول للوحدة	القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة أصول صندوق الاستثمار محسوماً منها قيمة الحسوم و المصاريف، ثم يقسم الناتج على إجمالي عدد الوحدات القائمة في تاريخ التقويم.
إجمالي الأصول	يقصد بها لأغراض لائحة صناديق الاستثمار وللائحة صناديق الاستثمار العقاري، قيمة أصول الصندوق التي تقوم وفقاً لكيفية تقييم الأصول المذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
سلة الأسهم	عدد من الأسهم تعادل قيمتها قيمة رزمة واحده من وحدات الصندوق المتداول. ويقوم مدير الصندوق بنشر معلومات عن سلة الأسهم في كل يوم عمل.
الرزمة الواحدة	وهي رزمة واحدة من الوحدات وتبلغ 25,000 وحدة من وحدات الصندوق المتداولة في السوق اللولي وتعادل سلة واحده من أصول الصندوق.

الوحدة	حصة المالك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات، وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.
المؤشر الاسترشادي	وهو مؤشر ستاندارد آند بورز العربي المركب للحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات الشرعية - بالدولار الأمريكي- (S&P Pan Arab Composite ESG Shariah Capped Index) (USD) الذي سيتبعه الصندوق بشكل غير نشط وذلك لتحقيق مستوى أداء مماثل أداء المؤشر قبل الرسوم والمصاريف.
مزود المؤشر الإسترشادي	S&P OCP LLC وهي شركة تابعة لشركة S&P DOW Jones Indices ("SPDJ") وهي تقوم بتقديم خدمات لدعم اتخاذ القرارات الإستثمارية مقرها الولايات المتحدة الأمريكية – نيويورك.
المعايير البيئية و الاجتماعية و الحوكمة (ESG)	هي مجموعة المعايير القائمة على تحليل عمليات الشركات والإفصاحات وفق مقاييس ليتم تقييمها ضمن إطار المعايير البيئية و الاجتماعية و الحوكمة و دمج هذه العوامل في عملية الاستثمار، تصف الحوكمة البيئية و الاجتماعية و حوكمة الشركات، والتي تعرف اختصاراً بالانجليزية بـ ESG، المجالات الثلاثة الرئيسية التي تم تطويرها عالمياً لتكون العوامل الرئيسية لقياس التأثير الأخلاقي للاستثمار في الشركة أو الأعمال التجارية وهو مجال الاستثمارات التي تسعى إلى تحقيق عوائد ايجابية على المجتمع و البيئة و أداء و طرق ادارة الشركات.
صانع السوق	يقين كاييتال وهي مؤسسة سوق مالية مرخص لها بالتعامل تقوم بإدخال أوامر بيع وشراء بشكل مستمر خلال ساعات التداول لغرض توفير السيولة للوحدات المتداولة لصندوق المؤشر المتداول.
عمليات السوق الأولي	عمليات اصدار و إلغاء وحدات الصندوق المتداولة بواسطة مدير الصندوق ومن خلال صانع السوق.
عمليات إعادة التوازن	وهي عمليات يجريها مدير الصندوق بشكل ربعي بغرض التأكد من مطابقة الصندوق لمكونات المؤشر وتوفير النقد الكافي في الصندوق لمواجهة المصاريف وأي التزامات أخرى.
نسبة الانحراف	هي نسبة انحراف أداء الصندوق عن أداء المؤشر الاسترشادي خلال فترة المقارنة السنوية.
السوق الأولي	يعرف أيضاً بسوق الإصدارات الجديدة، وهو السوق الذي يتم إصدار وحدات أو استردادها من قبل صانع السوق.
السوق الثانوي	يتم شراء وبيع الأوراق المالية والوحدات الصادرة في السوق الأولية، حيث يمكن شراء وبيع الأوراق المالية مباشرة في السوق.
تاريخ الإقفال	هو تاريخ انتهاء فترة الطرح الأولي.
تاريخ الإدراج	يعني تاريخ إدراج الوحدات في السوق المالية السعودية وطرحها في السوق الرئيسي.
سعر الوحدة في الطرح الأولي	يعني سعر طرح الوحدات خلال فترة الطرح الأولية، وهو 10 ريال سعودي.
مبلغ الاشتراك	يعني المبلغ الذي يساهم به مالك الوحدات عند الاشتراك في الطرح الأولي.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأي معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق.
فترة الطرح الأولي	تعني المدة التي ستطرح خلالها الوحدات وفقاً للائحة صناديق الاستثمار خلال فترة 15 يوم عمل، تبدأ في يوم 1445/11/04 هـ (الموافق 2024/05/12م)، وتنتهي بتاريخ 1445/11/22 هـ (الموافق 2024/05/30م) وقد يكون هناك تمديد لفترة الطرح 45 يوم عمل.
الطرح	يعني الطرح الأولي أو أي طرح لاحق للاكتتاب العام للوحدات وفقاً للشروط والأحكام في الصندوق.
مالك الوحدات	المستثمر الذي يستثمر في الصندوق عن طريق تملك وحدات.
الجهة/الجهات المستلمة	تعني الجهات المستلمة لطلبات الاشتراك في " صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا" والموضحة في مستندات الصندوق.
مجلس إدارة الصندوق	هو مجلس يُعين أعضاؤه وفقاً للائحة صناديق الإستثمار للإشراف على أعمال مدير الصندوق ذي العلاقة.
شركة مدرجة	هي أي شركة لها أي نوع من أنواع الأوراق المالية مدرجة في السوق.

الريال أو "ر.س."	ريال سعودي أي: العملة الرسمية في المملكة العربية السعودية.
ضريبة القيمة المضافة	هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي تشتري أو تباع من قبل المنشآت، مع بعض الاستثناءات. وبدأت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بدءًا من 1 يناير 2018، وتكون نسبة الضريبة وفق ما تقره الجهات المعنية في المملكة.
الضوابط الشرعية	هي القواعد و الأحكام الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية التي تطبق على أعمال واستثمارات الصندوق .
صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادي	قيمة وحدة واحدة من وحدات الصندوق المتداول في وقت معين خلال أوقات التداول الرسمية في السوق. ويتم حسابها بقسمة مجموع قيمة أصول الصندوق حسب سعر آخر تداول مضافاً إليها النقد المتوفر مخصصاً منها أي أتعاب مستحقة محسوبة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق آخر يوم عمل على عدد الوحدات المتداولة القائمة. يتم الإعلان عن قيمة الوحدة الاسترشادية كل 15 ثانية أثناء ساعات التداول عن طريق موقع مدير الصندوق وموقع شركة تداول السعودية.
الاشتراك النقدي	الاشتراك النقدي المباشر عن طريق قبول قيمة نقدية يحددها مدير الصندوق مقابل إنشاء وحدات الصندوق.
الاشتراك العيني	لا يوجد اشتراك عيني في الصندوق
النقد	مجموع الأصول النقدية للصندوق المتحصله على سبيل المثال لا الحصر من توزيعات النقدية لأسهم الشركات و الاشتراكات، و يحتفظ بنسبة لا تزيد عن 5% من صافي اصول الصندوق وذلك لتغطية مصاريف الصندوق.
MENA	هي اختصار لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية ،تونس، والإمارات العربية المتحدة
S&P DJI ESG score	هي نتائج نقاط التقييم الصادرة من تعاون بين مؤشرات اس اند بي داو جونز (S&P DJI) و الأبحاث المستدامة العالمية لإس اند بي (S&P Global Sustainable1 Research) ، والتي تقيس الاداء المالي العام للقطاع المرتبط بالعوامل البيئية و الاجتماعية و الحوكمة (ESG)

دليل الصندوق	
	مدير الصندوق / مشغل الصندوق
	أمين الحفظ
	مراجع الحسابات
	مزودي خدمة المؤشر
	الجهات المستلمة
	الجهة المنظمة

1)	صندوق الاستثمار:	8
2)	النظام المطبق:	8
3)	سياسات الاستثمار وممارسته:	8
4)	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:	11
5)	آلية تقييم المخاطر:	15
6)	الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:	15
7)	قيود /حدود الاستثمار:	15
8)	العملة:	16
9)	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	16
10)	التقييم والتسعير:	20
11)	التعاملات:	23
12)	سياسة التوزيع:	24
13)	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:	24
14)	سجل مالكي الوحدات:	24
15)	اجتماع مالكي الوحدات:	24
16)	حقوق مالكي الوحدات:	25
17)	مسؤولية مالكي الوحدات:	26
18)	خصائص الوحدات:	26
19)	التغييرات في شروط وأحكام الاستثمار:	26
20)	إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:	27
21)	مدير الصندوق:	28
22)	مشغل الصندوق:	30
23)	أمين الحفظ:	31
24)	مجلس إدارة الصندوق:	32
25)	لجنة الرقابة الشرعية:	35
26)	مستشار الاستثمار:	37
27)	الموزع:	37
28)	مراجع الحسابات:	37
29)	أصول الصندوق:	38
30)	معالجة الشكاوى:	38
31)	معلومات أخرى:	38
32)	متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق:	39
33)	إقرار من مالك الوحدات:	41

١ صندوق الاستثمار

- (أ) اسم الصندوق ونوعه: صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا هو صندوق مؤشر متداول عام مفتوح مطروحاً في السوق الرئيسي، ومتوافق مع ضوابط اللجنة الشرعية.
- (ب) تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق، وآخر تحديث: 1445/09/24 هـ الموافق 03 / 04 / 2024م.
- (ج) تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق: 1445/09/24 هـ الموافق 03 / 04 / 2024م.
- (د) مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاقه: الصندوق هو صندوق عام مفتوح غير محدد المدة ولن يكون هنالك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

٢ النظام المطبق

إن الصندوق صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

٣ سياسات الاستثمار وممارسته

- (أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:
- يسعى الصندوق لتحقيق أداء يماثل أداء المؤشر من خلال الإدارة الغير النشطة لسلة من الأسهم الأعلى تصنيفاً في مجموع نقاط مؤشر ستاندرد آند بورز العربي المركب للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة (ESG) المغطى بالشرعية (S&P Pan Arab Composite ESG “ Shariah Capped Index (USD) والمدرجة في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس، والإمارات العربية المتحدة المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية.
 - لا توزع على مالكي الوحدات أي أرباح وإنما يعاد استثمار كافة الأرباح والتوزيعات والإيرادات المحققة في الصندوق نفسه.
- وسيقوم الصندوق بالاهتمام بالجوانب البيئية والاجتماعية والحوكمة للشركات التي يرغب الاستثمار بها وهي المجالات الثلاثة الرئيسية التي تم تطويرها عالمياً لتكون العوامل الرئيسية لقياس التأثير الأخلاقي للاستثمار في الشركة او الاعمال التجارية وهو مجال الاستثمارات التي تسعى الى تحقيق عوائد ايجابية على المجتمع و البيئة و اداء و طرق ادارة الشركات.
- (ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:
- (أ) سيستثمر الصندوق في الشركات المدرجة في اسواق الأسهم المتوافقة مع الضوابط الشرعية لمدير الصندوق والمدرجة في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس، والإمارات العربية المتحدة، ضمن أسهم الشركات في محفظة المؤشر الاسترشادي.
- يجوز لمدير الصندوق الاحتفاظ بالنقد المتوفر لديه في الصندوق ، وفق تقدير مدير الصندوق وفي إطار أهداف الصندوق الاستثمارية وذلك لتغطية مصاريف الصندوق.
- (ج) سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة:
- سيستثمر الصندوق 95% على الأقل من صافي قيمة أصول الصندوق في أسهم الشركات المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية والمدرجة في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس، والإمارات العربية المتحدة ، و سيحتفظ الصندوق بحد أقصى 5% من صافي قيمة أصول الصندوق نقدًا في الصندوق لتغطية مصاريف الصندوق .

- وسيسعى الصندوق محاكاة أداء المؤشر من خلال محافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر (بحد أقصى 2% سنوياً) بين أداء الصندوق وأداء المؤشر مع الأخذ بالاعتبار عوامل الدخل و الرسوم و المصاريف ولا يوجد هناك ضمانات من أن مدير الصندوق يستطيع مطابقة أداء المؤشر.

(د) جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحده الأدنى والأعلى:

فئات الأصول	الحـد الأدنى	الحـد الأعلى
أسهم الشركات المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية والمدرجة في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA)	%95	%100
النقد	%0	%5

- (هـ) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته: يستثمر الصندوق في الشركات المدرجة في اسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس، والإمارات العربية المتحدة.
- (و) الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار: يمكن لمدير الصندوق و/أو تابعيه، وفقاً لتقديره الخاص المشاركة في الصندوق كمستثمر خلال فترة الطرح الأولي للصندوق أو بعد إطلاق الصندوق، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى ما رأى ذلك مناسباً.
- (ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار: تصدر جميع القرارات الاستثمارية من مدير الصندوق فقط وقد يتم تنفيذ بعض القرارات من خلال وسيط منفذ للاستثمارات الخارجية، و يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة لتحقيق أداء يماثل مؤشر ستاندارد آند بورز العربي المركب للحكومة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات -بالدولار الأمريكي- ((S&P Pan Arab Composite ESG Shariah Capped Index (USD)). وعلى أي حال، تتم عمليات إعادة التوازن بشكل دوري (كل ربع سنة على الأقل) بغرض التأكد من مطابقة أداء المؤشر وتوفير نقد كاف في الصندوق.
- (ح) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق: لن يستثمر الصندوق في أوراق مالية غير الأوراق المالية الواردة في هذه الشروط والأحكام، والأوراق المالية التي لا تتوافق مع ضوابط اللجنة الشرعية.
- (ط) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها: لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع ضوابط اللجنة الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بالقيود الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- (ي) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون: لن يستثمر في أي صناديق أخرى.
- (ك) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:
- الصندوق غير مخول بمنح قروض لأي أطراف أخرى.
 - الصندوق غير مخول بالقيام بالاقتراض، وعليه فإن مدير الصندوق لن يقوم بأي عمليات يمكن تفسيرها على أنها عمليات اقتراض.

(ل) الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير: سيلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار.

(م) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

سوف يقوم مدير الصندوق تطبيق السياسات الداخلية للمخاطر والتي تتماشى مع طبيعة الصندوق، وذلك عن طريق الإدارة الغير نشطة والتي تحقق أهداف الصندوق المشار إليها في شروط وأحكام الصندوق، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق الجهد اللازم للتأكد من عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير متناسبة مع طبيعة الصندوق مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته المذكورة. كما يقدم قسم إدارة المخاطر لمجلس إدارة الصندوق في حال حدوث أي حوادث أو وقائع تقريراً للمجلس، مناقشاً فيه المخاطر المتعلقة بالصندوق، وبناء عليه يتم تقدير هذه المخاطر واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المطبقة وأهداف الصندوق الاستثمارية وطبيعته.

ن) المؤشر الاسترشادي:

- **المؤشر الاسترشادي للصندوق هو:** مؤشر ستاندارد آند بورز العربي المركب للحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات الشرعية - بالدولار الأمريكي - (S&P Pan Arab Composite ESG Shariah Capped Index (USD)). وهو مؤشر يقيس أداء الشركات الأربعين الأعلى تصنيفاً، وفقاً ("S&P DJI ESG score") من أصل 60 من أكبر الشركات. يتم تضمين الأوراق المالية في المؤشر عن طريق وزن القيمة السوقية للأسهم الحرة، ويوجد حد أقصى في مكونات المؤشر الأساسي وهي 8% لكل مصدر و 30% للدولة، وذلك من أجل تخفيف مخاطر التركيز.
- مؤشر ستاندر آند بورز العربي المركب المتوافق مع الشريعة الإسلامية. للحصول على معلومات حول المؤشر الأساسي، يرجى الرجوع إلى منهجية مؤشرات ستاندر آند بورز العربية المتوفرة على www.spglobal.com/spdji.
- **الجهة المزودة للمؤشر:** S&P OCP LLC وهي شركة تابعة لشركة ("SPDJI") S&P DOW Jones Indices وهي تقوم بتقديم خدمات لدعم اتخاذ القرارات الإستثمارية مقرها الولايات المتحدة الأمريكية - نيويورك.
- **المنهجية المتبعة لحساب المؤشر:**
- يقيس المؤشر أداء 40 شركة من أصل 60 شركة من الشركات الأعلى تصنيفاً حسب القيمة السوقية للأسهم الحرة ووفقاً لنتائج تقييم ("S&P DJI ESG score") وهذا التقييم ناتج من تعاون صادر بين مؤشرات اس اند بي داو جونز (S&P DJI) و الابحاث المستدامة العالمية لـ إس اند بي (S&P Global Sustainable1 Research)، والتي تقيس الأداء المالي العام للقطاع المرتبط بالعوامل البيئية والاجتماعية و الحوكمة (ESG).
- ويتكون المؤشر كحد أقصى 30% لكل دولة و 8% للمصدر الواحد في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) التي تم اختيارها وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة (ESG) التي تلبى أيضاً المتطلبات المفصلة في معايير الأهلية لإدراج الشركات في المؤشر الأساسي وهي:
- 1- أن تكون مدرجة في المؤشر.
- 2- أن تكون مدرجة في إحدى أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA)، أي البحرين ومصر والأردن والكويت والمغرب وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية وتونس والإمارات العربية المتحدة.
- 3- ترتب الشركات المؤهلة ضمن المؤشر الأساسي بترتيب تنازلي حسب القيمة السوقية للأسهم الحرة على مستوى الشركة و يختار أكبر 60 شركة من الخطوة الثالثة. إذا كان هناك أقل من 60 شركة مؤهلة، فستحتوي المجموعة المؤهلة على أقل من 60 شركة.
- 4 -ثم ترتب الشركات المختارة من الخطوة 3 بترتيب تنازلي حسب درجة تقييم ("S&P DJI ESG") الخاصة بهم. ثم يختار أكبر 40 شركة، إذا كان هناك أقل من 40 شركة مؤهلة، فسيحتوي المؤشر على أقل من 40 شركة.
- إذا كانت شركة تشارك في نفس درجة التقييم S&P DJI S&P DJI مع شركة أخرى، فسيتم اختيار الشركة ذات القيمة السوقية للأسهم الحرة الأكبر و ادراجها في المؤشر.

كما تتبع منهجية مؤشرات "ستاندارد آند بورز" الإسلامية مبادئ الإستثمار الشرعي ولا يسمح بالإستثمار في الشركات الغير شرعية، حيث لا تسمح بالإستثمار في الشركات التي تنشط بشكل مباشر أو تجني أكثر من 5% من إيراداتها من أنشطة الأعمال المحرمة مثل الكحول والتبغ والمنتجات المرتبطة بلحم الخنزير والتمويل التقليدي أو الدفاع والأسلحة أو القمار وغير ذلك من الأنشطة المحرمة، بالإضافة الى ذلك لا تسمح مؤشرات "ستاندارد آند بورز" الإسلامية بالإستثمار في الشركات التي تجني دخلاً كبيراً من الفوائد أو الشركات التي لديها مستوى ديون غير شرعية مرتفعة.

كما تستخدم مؤشرات "ستاندارد آند بورز" الإسلامية ثلاث نسب مالية لفحص مثل هذه الشركات:

- 1- إجمالي الدين على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33%.
- 2- مجموع النقد والأوراق المالية ذات العوائد الغير الشرعية على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 33.33%.

- 3- مجموع النقد و ذمم الشركة على متوسط القيمة السوقية لـ 36 شهراً للمصدر على ألا تتجاوز هذه النسبة 49.00%.
- إذا كانت الشركة تستمد جزءاً من إجمالي دخلها من عوائد الفوائد و / أو من الأنشطة المحظورة، فتتص الضوابط الشرعية للمؤشر على وجوب خصم هذه النسبة من الأرباح، وسوف يكون التخلص من العائد المحرم من قبل مدير الصندوق بشكل دوري وسيتم الإعلان عنها في التقارير الدورية للصندوق.
- للتفاصيل الشرعية يرجى مراجعة الفقرة الخامسة والعشرون "اللجنة الشرعية".

- تضمن الأوراق المالية في المؤشر عن طريق وزن القيمة السوقية للأسهم الحرة، ويوجد حد أقصى في مكونات المؤشر الأساسي وهي 8% لكل مصدر و 30% للدولة، وذلك من أجل تخفيف مخاطر التركيز. يطبق الحد الأقصى على مستوى المصدر في كل فترة يراجع فيها المؤشر، إذا تجاوز أي مصدر 8%، يعاد توزيع الوزن الزائد بالتناسب على جميع المكونات المتبقية. إذا تجاوز وزن أي بلد 30%، يوزع الوزن الزائد بالتناسب بين الدول غير المقيدة.
- سيتم إعادة توازن المؤشر على أساس ربع سنوي، كما سيتم إعادة توازن الصندوق على أساس ربع سنوي أيضاً لمطابقة المؤشر.

- في كل عملية إعادة تقييم تكوين ربع سنوية، تكون عملية اختيار مكونات المؤشر على النحو التالي:
 - (1) ترتب الشركات المؤهلة ضمن المؤشر الأساسي بترتيب تنازلي حسب القيمة السوقية للأسهم الحرة على مستوى الشركة.
 - (2) يختار أكبر 60 شركة من الخطوة الأولى. إذا كان هناك أقل من 60 شركة مؤهلة، فستحتوي المجموعة المؤهلة على أقل من 60 شركة.
 - (3) ثم ترتب الشركات المختارة من الخطوة 2 بترتيب تنازلي حسب نقاط ("S&P DJI ESG") الخاصة بهم. و يختار أكبر 40 شركة و تكوين المؤشر. إذا كانت آخر شركة محددة تشترك في نفس درجة S&P DJI مع شركة أخرى، فستضمن الشركة ذات القيمة السوقية للأسهم الحرة الأكبر في المؤشر. و إذا كان هناك أقل من 40 شركة مؤهلة، فسيحتوي المؤشر على أقل من 40 شركة.
- تتم إزالة مكونات المؤشر التي تمت إزالتها من مكونات المؤشر الأساسي، بما في ذلك الأسهم التي أصبحت غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية في كل عملية إعادة توازن.

- **طريقة احتساب أداء المؤشر:** العائد الإجمالي للمؤشر الذي يقيس أداء السوق، بما في ذلك أداء السعر و الدخل من التوزيعات النقدية. يتم إعادة استثمار هذا الدخل في المؤشر وبالتالي تشكل جزءاً من إجمالي أداء المؤشر .
- **منهجية الحساب:** مستوى العائد الإجمالي للمؤشر (ت) = مستوى العائد الإجمالي للمؤشر (ت-1) * (القيمة السوقية المعدلة للمؤشر(ت) + تأثير توزيع الأرباح للمؤشر(ت) / القيمة السوقية المبدئية للمؤشر (ت)).
- عملة حساب المؤشر: الدولار الأمريكي.
- يمكن الاطلاع على بيانات المؤشر و مكوناته على الرابط التالي :
- <https://www.spglobal.com/spdji/en/>

- هـ) عقود المشتقات: لن يستثمر الصندوق في المشتقات المالية.
- و) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار: لا يوجد.

٤ المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- أ) إن الاستثمار في صناديق مماثلة عموماً يعد من الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة، ولا يستطيع مدير الصندوق التأكيد بأن زيادة ستحدث في قيمة الاستثمارات في الصندوق. إن قيمة الاستثمارات في الصندوق والدخل الناتج عنها يمكن أن تهبط أو تتعرض لتقلبات مرتفعة، وليس هناك من ضمان يمكن تقديمه بشأن تحقيق أهداف الاستثمار التي وضعها الصندوق.
- ب) الأداء السابق لصندوق الإستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

- (ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق لصندوق الاستثمار أو أدائه سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق .
- (د) إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يُعدّ إيداعاً لدى أي بنك.
- (هـ) إن الاستثمار في الصندوق مناسب فقط للمستثمرين المدركين للمخاطر التي ينطوي عليها هذا الاستثمار والقادرين والمستعدين على تحمل خطر التعرض لخسارة جزء أو كامل رأس مالهم من جراء الاستثمار في الصندوق.
- (و) فيما يلي قائمة للمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق والمخاطر التي من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:

- **مخاطر مجال الاستثمار:** قد يتعرض الصندوق لمخاطر الاستثمار التي يمكن أن تؤدي لخسارة الأموال المستثمرة. ولا يقدم مدير الصندوق تعهداً أو التزاماً بأن أهداف الصندوق ستتحقق.
- **مخاطر إعادة الاستثمار:** وهي المخاطر الناجمة عن إعادة مدير الصندوق لاستثمار الأرباح الموزعة والرأسمالية الناتجة عن استثمارات الصندوق، وعليه فإن مبالغ الأرباح قد لا تستثمر بالأسعار التي شريت الأصول ابتداءً وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء للأصل مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر تقلبات أسعار الوحدة:** تخضع أسعار الأسهم و/أو صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة عادة لتقلبات قصيرة ومتوسطة الأجل والتي قد تنتج تقلبات في سعر الوحدة. وقد يؤثر هذا سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يؤثر سلباً على صافي قيمة الأصول للصندوق وسعر الوحدة.
- **التعرض للتغيرات في التشريعات:** عند الاستثمار في أسواق الأوراق المالية العالمية، هناك مخاطر تتعلق بالتغيرات في التشريعات التي تسنها السلطات المختلفة ذات الصلة بالأسواق المالية، مما قد يؤدي إلى تقلب حاد في الأسعار وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق و سعر الوحدة. كما أن الصندوق قد يتعاقد مع أمناء حفظ خارج المملكة فيما يتعلق بحفظ وحدات الصندوق وقد تخضع هذه الاتفاقيات لإجراءات تسوية ومتطلبات نظامية مختلفة عن مثيلاتها في المملكة.
- **مخاطر التداول في أسواق مالية دولية:** قد ينطوي الاستثمار في أسواق مالية دولية على مخاطر إضافية تتعلق بتلك الأسواق أو الدول من الناحية الاقتصادية والسياسية والنظامية أو ظروف السوق لذلك فإن التقلبات الاقتصادية ممكن أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر اختلاف أوقات تداول أصول الصندوق:** ممكن للوحدات المدرجة بالسوق أن تتداول بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الاسترشادية، نظراً لظروف خارجة عن سيطرة مدير الصندوق أو لأن الأسواق الدولية تعمل بأوقات مختلفة عن السوق السعودي، مما يؤثر سلباً على حساب صافي قيمة أصول الصندوق و/أو سعر الإغلاق و/أو على أداء الصندوق وقيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة.
- **مخاطر اختلاف أيام التداول الأسبوعية:** يعمل السوق السعودي من يوم الأحد إلى يوم الخميس، بينما قد تختلف أيام عمل الأسواق في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا. وبالتالي الأوراق المالية و/أو الأصول الأخرى التي يحتفظ بها الصندوق تتداول في أسواق الشرق الأوسط و شمال أفريقيا التي قد تكون مغلقة في حين أن السوق السعودي التي تتداول فيه وحدات الصندوق مفتوح أو العكس، من المحتمل أن يكون هناك انحراف بين سعر الوحدة الرسمي و سعر التداول للوحدات مقارنة في صافي قيمة الوحدة الواحدة. (NAV) هذه الانحرافات قد ينتج عنها اختلاف بين سعر التداول وسعر الوحدة الرسمي و سعر صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV) قد لا تعكس بالضرورة التغيرات ل صافي قيمة الوحدات وهذا قد يؤدي إلى تداول وحدات الصندوق بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV)
- **مخاطر الأعياد والإجازات الرسمية:** من الممكن أن بعض الأسواق الدولية قد تكون مغلقة في حين أن السوق السعودي التي تتداول فيه وحدات الصندوق مفتوح أو العكس، كما في حالات الأعياد والإجازات الوطنية، من المحتمل أن يكون هناك انحراف بين سعر الوحدة الرسمي وسعر التداول للوحدات مقارنة بصافي قيمة الوحدة الواحدة NAV. هذه الانحرافات قد ينتج عنها اختلاف بين

سعر التداول وسعر صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV) قد لا تعكس بالضرورة التغيرات لصافي قيمة الوحدات وهذا قد يؤدي إلى تداول وحدات الصندوق بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV).

- **المخاطر المتعلقة بأسعار الصرف:** يستثمر الصندوق في أوراق مالية وأصول أخرى محددة بعملات غير العملة الأساسية للصندوق (الريال السعودي). سيتحمل الصندوق تأثير انخفاض القيمة مقابل العملة الأساسية للعمليات التي استثمر فيها الصندوق. ووفقاً لذلك، يتحمل المستثمرون في الصندوق مخاطر التغيرات السلبية التي قد تحدث في معدل صرف العملات والتي تؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
- **المخاطر السياسية والقانونية:** تتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما سيؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
- **المخاطر الاقتصادية:** ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية ممكن أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر الإدارة غير النشطة (مخاطر المؤشر):** يتبع الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة بمتابعة أداء المؤشر ويختلف ذلك عن أسلوب الإدارة النشطة التي تعمل على تجاوز أداء المؤشر بالانتقاء المباشر والنشط للأسهم المستهدفة. وقد يترتب على ذلك إمكانية احتفاظ الصندوق بمكونات من أسهم المؤشر بغض النظر عن التطورات على المستوى الكلي أو في أداء أسهم أو صناعة معينة. الاحتفاظ بأسهم شركات بعينها دون الاستجابة للتغير في عوامل السوق أو في مستوى أداء أسهم معينة قد ينعكس سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر انخفاض معامل الارتباط:** عوائد الصندوق قد لا تتطابق مع عوائد المؤشر بسبب تعرض الصندوق لعدد من مصاريف التشغيل غير قابلة للتطبيق في حالة المؤشر وقد يتحمل الصندوق بعض مصاريف عمليات في حالي البيع والشراء عند إجراء عمليات إعادة التوازن لكي تعكس التغييرات التي تحدث في محفظة المؤشر. وقد لا تكون استثمارات الصندوق بالكامل في الأسهم بسبب التدفقات النقدية أو الاحتياطيات النقدية التي يحتفظ بها الصندوق لمواجهة أي مصاريف أو التزامات.
- **مخاطر الكوارث الطبيعية:** إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تسبب دماراً كبيراً للممتلكات لا يمكن السيطرة عليها، وقد تؤثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر صانع السوق:** هي المخاطر المحتملة والناجمة عن المهام التي يقوم بها صانع السوق بما فيها تقديم السيولة اللازمة للتداولات اليومية بالإضافة إلى تسعير وحدات الصندوق بما يقارب قيمة الوحدة الاسترشادية. إن عدم قيام مدير الصندوق بواجده أو أكثر من مهامه بطريقة صحيحة أو في حال نفاذ مخزون الوحدات المخصصة لصانع السوق قد يؤثر على توفر السيولة اللازمة للتداول ومنه على سعر تداول الوحدات صعوداً أو هبوطاً.
- **مخاطر تعارض المصالح:** يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تسيير كافة الأمور المتعلقة بالصندوق بما يضمن مراعاة مصلحة مالكي الوحدات، والتصرف بحسن نية ونزاهة وبذل العناية اللازمة في إدارة الصندوق. ولكن قد يرتبط عمل مدراء أو مسؤوليه أو موظفو مدير الصندوق بنشاطات و/أو معاملات ذات علاقة، بالنيابة عن صناديق و/أو عملاء آخرين، ممن قد تتعارض مصالحهم مع أهداف الصندوق واستثماراته ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق أو يؤدي إلى انخفاض أسعار وحدات الصندوق.
- **مخاطر السيولة:** قد تكون السيولة الاستثمارية في بعض الفترات متدنية مما قد يزيد من صعوبة إعادة توازن مكونات السلة عند بيع أو شراء سلة الصندوق. كما أن سيولة السوق المنخفضة قد تؤثر سلباً على الأسعار السوقية لاستثمارات الصندوق والذي قد يعكس سلباً على قيمة وحدات الصندوق.
- **مخاطر التقنية:** وهي المخاطر الناجمة عن الأعمال المرتبطة بالاستخدام والتشغيل والمشاركة والتأثير وتبني تكنولوجيا المعلومات لدى أي جهة ذات صلة بالصندوق. حيث يعتمد مدير الصندوق وأمين الحفظ وصانع السوق على سبيل المثال لا الحصر، على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن الأنظمة التقنية وأنظمة المعلومات المختلفة لديه ممكن أن تتعرض لفيروسات أو لعمليات اختراق أو تعطل جزئي أو كلي بشكل مفاجئ بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتوفرة، الأمر

- الذي يحد من إمكانية إدارة شؤون الصندوق أو إدارة أصوله بشكل فعال وآمن، ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق أو يؤدي إلى انخفاض أسعار وحدات الصندوق.
- **مخاطر اختلاف نسبة التذبذب السعري بين الأسواق:** إن تذبذب أسعار الأوراق المالية و / أو الأصول التي يحتفظ بها الصندوق غير محددة بنطاق تذبذب سعري كما هو الحال في السوق السعودي المحدودة بعشرة بالمائة (+/- 10%) بالزيادة أو النقصان، وعليه فإن سعر الوحدة قد يرتفع أو ينخفض لأكثر من نسبة التذبذب اليومي المسموح بها في السوق السعودي لسعر تداول الصندوق، وعليه قد لا يعكس سعر التداول قيمة الوحدة الواحدة NAV الحقيقي في السوق وهذا قد يؤدي إلى تداول وحدات الصندوق بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV).
 - **مخاطر الضوابط الشرعية:** تتمثل هذه المخاطر في تركيز استثمارات الصندوق في أصول محددة والتي تتوافق مع الضوابط الشرعية للصندوق، بالإضافة إلى أنها من الممكن أن تحد من الفرص الاستثمارية المتاحة لمدير الصندوق للاستثمار بها، وكذلك قد تشمل المخاطر خروج بعض هذه الأصول عن الضوابط الشرعية للصندوق مما يتوجب بالتالي التخلص منها بأسعار قد تكون غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على قيمة صافي أصول الصندوق.
 - **مخاطر تطهير الإيرادات المحرمة:** في حال وجود إيرادات محرمة في الأنشطة التي جرى الإستثمار فيها، فإن مدير الصندوق يتولى التخلص من الإيراد المحرم حسب ما تقرر له لجنة الشرعية للصندوق وهذا قد يؤثر سلباً على حجم أصول الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.
 - **المخاطر الضريبية وضريبة القيمة المضافة والزكاة:** قد يؤدي الإستثمار في الصندوق إلى تحمل ضرائب إضافية تفرضها السلطات ذات الصلاحية، على سبيل المثال لا الحصر، ضريبة القيمة المضافة أو ضريبة الأرباح الرأسمالية على توزيعات أرباح أسهم الشركات الأمريكية، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والبعض الآخر قد ينطبق على المستثمر. إذا فرضت ضريبة على الصندوق فسوف تنخفض أصول الصندوق مما سوف يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر وحدة الصندوق.
 - **مخاطر الإئتمان والطرف النظير:** مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للأطراف المتعاقد معها نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات مما قد يؤدي إلى عدم وفائها بالإلتزامات أو العقود المتفق عليها، وبالتالي إلى انخفاض في أسعار الوحدات.
 - **مخاطر تعليق التداول:** قد يؤدي تعليق التداول في السوق ككل أو مجموعة من الأوراق المالية إلى مخاطر عدم توفر وضياح عدد من الفرص الإستثمارية الناتجة عن عدم المقدرة على البيع أو الشراء، مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
 - **مخاطر تركيز عمليات إنشاء واسترداد الرزم مع صانع سوق واحد:** الجهات المرخص لها فقط كصانع السوق هي المسموح لها بعمليات إنشاء واسترداد الرزم، وحينما يكون للصندوق صانع سوق واحد فقد يواجه الصندوق مخاطر خروج صانع السوق من العمل أو عدم قدرته على إنشاء أو استرداد الرزم وعدم وجود صانع سوق آخر يحل مكانه، وهذا قد يؤدي إلى تداول وحدات الصندوق بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة (NAV).
 - **مخاطر التركيز:** يتعرض الصندوق لمخاطر التركيز وذلك نتيجة التركيز على أحد القطاعات أو الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله والذي بدوره يعرض الصندوق لمخاطر تركيز الإستثمارات والتي تؤثر سلباً على قيمة أصول الصندوق.
 - **مخاطر أسعار الفائدة:** المخاطر الناتجة عن تغيير في أسعار الفائدة التي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات التي يستثمر فيها الصندوق كما أن التقلبات في أسعار الفائدة تؤثر على تقييمات أصول الصندوق وأدائه وبالتالي تؤثر سلباً على قيمة أصول وحدات الصندوق.
 - **مخاطر الطروحات الأولية والثانوية وحقوق الأولوية وقلتها:** من الممكن أن يحدث قلة في عملية الطروحات الأولية في بعض الأحيان والتي تكون نتيجة للظروف الإقتصادية الكلية لسوق الطروحات الأولية مما يؤثر على تحقيق الصندوق لأهدافه الإستثمارية وبالتالي ينعكس سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة في الصندوق ويتضمن الإستثمار في أسهم الشركات المطروحة طرماً أولياً مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للإكتتاب في خلال فترة الطروحات الأولية العامة، ذلك فإن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم تكون غير كافية بسبب تاريخ أداؤها المحدود. مما يزيد من مخاطر الإكتتاب في أسهمها، مما يؤثر على أداء الصندوق سلباً.
 - **مخاطر الشركة المصدرة:** تتأثر قيمة السهم أو الورقة المالية للشركة المصدرة جراء أي تغيير يطرأ على الوضع المالي للشركة المصدرة أو الشركات التابعة لها، أو أي تغيرات تقع في أوضاع إقتصادية أو سياسية محددة تؤثر على وضع الشركة المصدرة سلباً وبالتالي على الورقة المالية.

- **مخاطر السوق:** إن الاستثمار في سوق الأسهم يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير و مفاجئ في قيمة الأسهم و احتمال خسارة جزء من رأس المال والتأثير السلبي على سعر الوحدة، وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمراجبات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.
- **مخاطر السوق الموازية:** السوق الموازية أكثر مخاطرة من السوق الرئيسي نظراً لقلّة متطلبات الإفصاح للشركات ومتطلبات الإدراج بشكل عام قياساً بالسوق الرئيسي. كذلك، نسبة التذبذب للشركات أعلى في السوق الموازي ومن الممكن أن تتأثر استثمارات الصندوق سلباً نتيجة تلك المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة جزء من أو كل رأس مال وبالتالي تتأثر قيمة أصول الصندوق.
- **مخاطر تركيز الاستثمار في شركات تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات:** قد يتعرض الصندوق لمخاطر التركيز على الاستثمار في شركات تطبيق معايير البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات ونظراً لقلّة ومحدودية هذه الشركات في السوق، فإنه يزيد من مخاطر تكبد الخسائر نتيجة التركيز في الإستثمارات.
- **مخاطر الأسواق الناشئة:** إن الإستثمارات التي تصدر في الأسواق الناشئة سيولة منخفضة وأسعارها ذات تذبذب عالي في قيمة أصول الصندوق، بالإضافة إلى ذلك تكون تلك الأسواق ذات إستقرار سياسي وإقتصادي منخفض، مما يعرض مالكي الوحدات لمزيد من التقلبات في أسعار وحدات الصندوق وبالتالي هبوط العوائد الإستثمارية للصندوق.
- **مخاطر عدم التخصيص:** حيث أنه سيدعى عدد من الشركات المرخصة وصناديق الإستثمار للمشاركة في الطروحات الأولية فإنه من الممكن تضائل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب مما يؤدي إلى خسارة الفرصة الإستثمارية التي تؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر انخفاض التصنيف من جهة المعايير البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات لأحد الإستثمارات:** قد يؤدي الانخفاض في التصنيف من جهة المعايير البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات لأحد استثمارات الصندوق إلى استبعاده من محفظة الصندوق، مما قد ينعكس سلباً على أداء الصندوق.

0 آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق، كما يقوم مدير الصندوق دورياً بمراجعة تدفق الاستثمارات مقارنة مع مؤشر الصندوق، مع مراعاة أن ذلك لا يخفف من درجة مخاطر الصندوق، إنما كوسيلة يقوم بها مدير الصندوق لتقييم المخاطر الخاصة باستثمارات الصندوق.

٦ الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق المستثمرين الأفراد والاعتباريين والجهات الحكومية الراغبين بالاستثمار بطريقة غير نشطة في الشركات الأعلى تصنيفاً للحكومة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات (ESG) والمدرجة في أسواق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) وهي البحرين، مصر، الأردن، الكويت، المغرب، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس، والإمارات العربية المتحدة، والذين تنطبق عليهم معيار القدرة و الملاءة المالية للاستثمار في هذا الصندوق ولديهم القدرة لتحمل نسبة مخاطرة عالية المستوى، مع مراعاة أهداف الصندوق الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والتي يتعين لكل مستثمر محتمل دراستها بعناية وفهمها قبل اتخاذ أي قرار فيما يتعلق بالاستثمار في الصندوق، وينصح الأخذ بمشورة مستشار مهني مرخص في حال تعذر فهم وتقييم مدى ملائمة الاستثمار في الصندوق.

٧ قيود /حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تنطبق على الصندوق الواردة في لائحة صناديق الاستثمار و شروط و أحكام الصندوق وضوابط اللجنة الشرعية للصندوق و قرارات مجلس إدارة الصندوق.

عملة الصندوق هي الريال السعودي و عملة الاستثمار تعتمد على السوق الذي نستثمر فيه. و في حالة الدفع للوحدات بعملة غير عملة الصندوق فإن مدير الصندوق يقوم بتحويل عملة الدفع إلى عملة الصندوق وفقاً لسعر صرف العملات الساري وقت الاشتراك ومن ثم فإن الشراء سوف يكون نافذاً بناء على السعر بعد التحويل ويتحمل مالك الوحدات أي تقلبات في أسعار الصرف.

٩ مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

نوع الرسوم والأتعاب	البيان
رسوم إدارة الصندوق	0.50% (خمسون نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحسب في كل يوم تقييم كنسبة من صافي قيمة الأصول و تدفع لمدير الصندوق كل ربع سنة كمستحقات.
رسوم مزود المؤشر الاسترشادي	0.04% (أربع نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنوياً تحسب في كل يوم تقييم كنسبة من صافي قيمة الأصول. تغطي رسوم المؤشر أتعاب مزود خدمة المؤشر وأي مصاريف نشر ذات علاقة. وبالإضافة إلى مبلغ ثابت 7,000 دولار أمريكي سنوياً (ما يعادل 26,250 ريال سعودي).
أتعاب أمين الحفظ	تتراوح رسوم الحفظ بين 0.035% إلى 0.25% حسب السوق الذي يستثمر به الصندوق وبحد أدنى 18,000 ريال سعودي، وتسدد الأتعاب بشكل ربع سنوي.
أتعاب مراجع الحسابات	يجب على الصندوق أن يسدد لمراجع الحسابات أتعاباً سنوية تساوي 50,000 ريال سعودي تدفع على أساس سنوي.
أتعاب اللجنة الشرعية	يتحملها مدير الصندوق.
إدارة سجلات المساهمين (إيداع)	يحتسب المقابل المالي السنوي على أساس متوسط صافي قيمة أصول الصندوق وبحد أدنى مبلغ (50,000) خمسون ألف ريال سعودي. ١. في حال كان متوسط صافي قيم أصول الصندوق إلى 100 مليون ريال سعودي: 0.08%. ٢. في حال كان متوسط صافي قيم أصول الصندوق أكثر من 100 مليون ريال سعودي إلى 200 مليون ريال سعودي: 0.07%. ٣. في حال كان متوسط صافي قيم أصول الصندوق ما زاد عن 200 مليون ريال سعودي: 0.06%.
رسوم الإدراج في السوق المالية السعودية (تداول):	50,000 ريال سعودي رسوم إدراج أولية تدفع إلى شركة تداول السعودية (تداول)، وتدفع الرسوم مره واحدة فقط.
رسوم النشر على موقع شركة تداول السعودية (تداول):	يدفع الصندوق رسوم النشر على موقع شركة تداول السعودية (تداول) مبلغ 5,000 ريال سعودي سنوياً. تدفع إلى شركة تداول السعودية (تداول).
رسوم رقابية	يدفع الصندوق رسوم رقابية لهيئة السوق المالية بمبلغ 7,500 ريال سعودي سنوياً.
أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	تدفع مكافأة مجلس الإدارة للمديرين المستقلين بواقع 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، بحد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر في حالة انعقاد أكثر من اجتماع واحد في الشهر ويتحملها مدير الصندوق.
مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)	تدفع من قبل الصندوق بناءً على التكاليف الفعلية، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.
مصاريف أخرى (إن وجدت)	لا تتجاوز 0.10% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتشمل على سبيل المثال لا الحصر رسوم قانونية استشارية للتعاملات ولن يتم حسم إلا الرسوم الفعلية، مصروفات تطهير الأرباح تحسم بعد قرار اللجنة الشرعية
رسوم صرف العملة	يتحملها الصندوق.

ملحظة: تخضع كافة المدفوعات المشار إليها أعلاه إلى ضريبة القيمة المضافة التي قد تتغير نسبتها من وقت لآخر.

*سوف يكون الحد الأعلى لمجموع نسبة الرسوم 1% من صافي قيمة الأصول وأي زيادة سوف يتحملها مدير الصندوق

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:

نوع الرسوم والأتعاب	النسبة المفروضة	أساس الاحتساب	توقيت الاحتساب	أساس الدفع
أتعاب الإدارة	0.50% من صافي قيمة الأصول سنويًا	تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق	كل يوم تقويم	تدفع ربع سنوي
رسوم المؤشر (جزء متغير)	0.04% (أربع نقاط أساس) من صافي قيمة الأصول سنويًا	تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق	كل يوم تقويم	تدفع ربع سنوي
رسوم المؤشر (جزء ثابت)	7,000 دولار أمريكي سنويًا (ما يعادل 26,250 ريال سعودي)	مبلغ ثابت مستقطع سنويًا	كل يوم تقويم	تدفع سنويًا
أتعاب أمين الحفظ	تتراوح رسوم الحفظ بين 0.035% إلى 0.25% حسب السوق الذي يستثمر به الصندوق ويحد أدنى 18,000 ريال سعودي	تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق	كل يوم تقويم	تدفع ربع سنوي
أتعاب مراجع الحسابات	50,000 ريال سعودي سنويًا	مبلغ ثابت مستقطع سنويًا	كل يوم تقويم	تدفع سنويًا
إدارة سجلات المساهمين (إيداع)	0.08% (في حال كان متوسط صافي صول الصندوق 100 مليون ريال سعودي) 0.07% (في حال كان متوسط صافي صول الصندوق أكثر من 100 الى مليون ريال سعودي) 0.06% (في حال كان متوسط صافي صول الصندوق أكثر من 200 مليون ريال سعودي) - و يحد أدنى مبلغ (50,000) وخمسون ألف ريال سعودي	تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق	كل يوم تقويم	تدفع سنويًا
رسوم الإدراج في السوق المالية السعودية (تداول):	50,000 ريال سعودي	مبلغ ثابت مستقطع	عند تأسيس الصندوق	تدفع لمرة واحدة
رسوم النشر على موقع شركة تداول السعودية (تداول)	5,000 ريال سعودي سنويًا	مبلغ ثابت مستقطع سنويًا	كل يوم تقويم	مرة واحدة سنويًا
رسوم رقابية	7,500 ريال سعودي سنويًا	مبلغ ثابت مستقطع سنوي	كل يوم تقويم	مرة واحدة سنويًا
مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)	يُدفع من قبل الصندوق بناءً على التكاليف الفعلية ، وسيتم الإفصاح عن إجمالي قيمتها كل ربع في التقرير الربعي للصندوق.			
مصاريف التمويل المتوافق مع ضوابط اللجنة الشرعية	تحمل على الصندوق في حال وجودها حسب أسعار السوق السائد	حسب أسعار السوق السائدة و وفقا للتعاقد مع للبنك الممول	عند الاستحقاق	

ملاحظة: تخضع كافة المدفوعات المشار إليها أعلاه إلى ضريبة القيمة المضافة التي قد تتغير نسبتها من وقت لآخر.

ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة:
(بافتراض حجم الصندوق 20 مليون ريال سعودي)

الصندوق	حامل الوحدات	
ر.س. 20,000,000	ر.س. 200,000	إجمالية قيمة الأصول بداية السنة
		أنواع الرسوم:
ر.س. 18,000	ر.س. 180	رسوم أمين الحفظ
ر.س. 50,000	ر.س. 500	رسوم مراجع الحسابات
ر.س. 5,000	ر.س. 50	رسوم النشر على موقع تداول
ر.س. 7,500	ر.س. 75	رسوم رقابية
ر.س. 20,000	ر.س. 200	مصاريف أخرى
ر.س. 16,000	ر.س. 160	إدارة سجلات المساهمين (إيداع)
ر.س. 26,250	ر.س. 263	رسوم المؤشر (جزء ثابت)
ر.س. 8,000	ر.س. 80	رسوم المؤشر (جزء متغير)
ر.س. 0	ر.س. 0	*صرف العملات الأجنبية (الربح/الخسارة)
ر.س. 150,750	ر.س. 1,508	مجموع الرسوم المتكررة بدون رسوم الإدارة و الاداء
ر.س. 100,000	ر.س. 1,000	رسوم الإدارة
ر.س. 250,750	ر.س. 2,508	**مجموع الرسوم المتكررة بعد الضريبة
ر.س. 50,000	ر.س. 500	مجموع الرسوم الغير المتكررة
ر.س. 19,661,638	ر.س. 196,616	صافي الأصول
1.72 %	1.72 %	نسبة تكاليف الصندوق
1.47 %	1.47 %	نسبة التكاليف المتكررة
0.25 %	0.25 %	نسبة التكاليف الغير المتكررة

- * قيمة صرف العملات الأجنبية متغيرة و سوف يتم احتساب الربح او الخسارة من صرف العملات الأجنبية على الصندوق.
- ** الحد الأعلى لمجموع رسوم المصروفات 1% (بالإضافة الى ضريبة القيمة المضافة) من صافي قيمة الأصول وأي زيادة سوف يتحملها مدير الصندوق.
- إن النسب المذكورة بناءً على المثال الافتراضي في الفقرة (ج).
- حسبت نسبة التكاليف عبر قسمتها على صافي قيمة الأصول في نهاية السنة.

د) مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل: لا ينطبق.

هـ) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة: لا ينطبق.

و) المعلومات المتعلقة بالزكاة أو الضريبة:

- كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والدخل والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً للقواعد، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات.
- كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة من خلال الموقع: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx> ستطبق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف الخاضعة لضريبة القيمة المضافة.
- جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة مالم ينص على خلاف ذلك.
- لا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات الاستثمارية عن المستثمرين وتقع على مالك الوحدة مسؤولية إخراج زكاة ما يملك من الوحدات.

ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق: لا ينطبق.

ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دُفِعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس

عملة الصندوق: يبين الجدول التالي مثالا افتراضيا للصندوق ولاشتراك عميل بمبلغ 200,000 ريال سعودي (بعد حسم رسوم الاشتراك) لم تتغير طوال السنة، واجمالي قيمة أصول الصندوق 20 مليون ريال

القيمة / %	متكررة / غير متكررة	الصندوق (السنة الأولى)	حامل الوحدات (السنة الأولى)	الصندوق (السنة الثانية)	حامل الوحدات (السنة الثانية)
الرسوم المتكررة					
18,000	متكررة	18,000	180	18,000	180
رسوم أمين الحفظ					
50,000	متكررة	50,000	500	50,000	500
رسوم مراجع الحسابات					
5,000	متكررة	5,000	50	5,000	50
رسوم النشر على موقع تداول					
7,500	متكررة	7,500	75	7,500	75
رسوم رقابية					
0.10%	متكررة	20,000	200	20,000	200
مصاريف أخرى					
0.08%	متكررة	16,000	160	16,000	160
إدارة سجلات المساهمين (إيداع)					
26,250	متكررة	26,250	263	26,250	263
رسوم المؤشر (جزء ثابت)					

80	8,000	80	8,000	متكررة	%0.04	رسوم المؤشر (جزء متغير)
0	0	0	0	متكررة	%0	*صرف العملات الأجنبية (الربح/الخسارة)
1,508	150,750	1,508	150,750			مجموع الرسوم المتكررة بدون رسوم الادارة و الاداء
1,000	100,000	1,000	100,000		0.50%	رسوم الادارة
2,508	250,750	2,508	250,750			مجموع الرسوم المتكررة بعد الضريبة
-	-	500	50,000	غير متكررة		مجموع الرسوم الغير المتكررة
193,733	19,373 ,275	196,616	19,661,638			صافي الاصول
%1.49	%1.49	1.72 %	1.72 %			نسبة الرسوم المحسوبة
1,980	198,000	2,000	200,000		%1.00	نسبة الرسوم المفترض تطبيقها حسب الشروط والاحكام

- * قيمة صرف العملات الأجنبية متغيرة و سوف يتم احتساب الربح او الخسارة من صرف العملات الأجنبية على الصندوق.
- العائد المذكور أعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر .

١٠ التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

١. في حال كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو نظام تسعير آلي فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
٢. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

٣. الاستثمارات الأخرى فسيستخدم القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناء على الطرق والقواعد المفصّل عنها في شروط و أحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.
يحتسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة عن طريق طرح كافة المستحقات المصروفات المتراكمة من إجمالي أصول الصندوق وقسمة الناتج على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.

(ب) عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

للتصديق نقطتي تقويم:

1- صافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق للوحدة الواحدة بنهاية اليوم (NAV)) وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على أساس أسعار الإقفال اليومية في الأسواق المدرجة (البحرين ومصر والأردن والكويت والمغرب وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية وتونس والإمارات العربية المتحدة) والعنصر النقدي المتوفر ويخصم منها الرسوم المستحقة ويقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة. ويتم تقويم أصول الصندوق في أيام العمل الرسمية للسوق السعودي والإعلان يكون في نهاية كل يوم تداول في السوق السعودي وعندما لا يكون ذلك اليوم يوم عمل للسوق السعودي فإن التقويم سيكون يوم العمل التالي للسوق السعودي ، وعلى سبيل المثال سيعتمد تقييم أسعار الوحدات لبعض الأسواق الغير سعودية ليوم الأحد من كل أسبوع على أسعار الإغلاق لكل يوم جمعة (أو آخر أسعار متوفرة).

2- تقييم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدات وصافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة الواحدة (iNAV) بإصدار تقييم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول ، وتحسب صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدات وصافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة الواحدة (iNAV) باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق وفقاً لآخر سعر والعنصر النقدي المتوفر، بعد ذلك تخصم النفقات المتراكمة كما في نهاية آخر يوم عمل في السوق السعودي ويقسم الناتج على عدد الوحدات المتداولة القائمة. وإذا كان هناك تقاطع بين الأسواق فسيتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدات وصافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة الواحدة (iNAV) ، وكمثال على ذلك سيعتمد تقييم أسعار الوحدات في "يوم الأحد" (بعد إغلاق السوق السعودي) و في حال كان السوق المستثمر فيه مغلق يؤخذ سعر إغلاق آخر يوم عمل "يوم الجمعة" ، اما في حال كان السوق المستثمر فيه مفتوح خلال ساعات التداول يؤخذ آخر سعر تداول.

إعلان سعر الوحدة	يوم التقييم في السوق السعودي	آخر أسعار متوفرة في السوق (البحرين، مصر، الأردن، الكويت، عمان، قطر)	آخر أسعار متوفرة في السوق الغير سعودي (المغرب، تونس، الإمارات)
الخميس	الخميس	الخميس	الاربعاء
الأحد	الأحد	الأحد	الجمعة

سوف يتم الإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية للوحدة و صافي قيمة أصول الصندوق للوحدة في موقع مدير الصندوق www.yaqeen.sa والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية www.Saudiexchange.com كما إن المعلومات الدقيقة والمحدثة لمالكي الوحدات المسجلة سيتم الاحتفاظ بها لدى مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع).

(ج) الإجراءات التي ستتخذ في حال الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق خطأ أو حساب سعر وحدة خطأ ، يوثق ذلك مشغل الصندوق
2. يعوض مشغل الصندوق مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. يبلغ مدير الصندوق الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقويم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة ما نسبته % 0.5 أو أكثر من سعر الوحدة، كما يفصح عن ذلك في كل من موقعه الإلكتروني وكذلك في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

بالإضافة إلى أنه يجب الإشارة إلى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.

٤. يقدم مدير الصندوق التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار وتشتمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

- (هـ) صافي قيمة الأصول تمثل صافي قيمة الصندوق بنهاية كل يوم عمل. يحسب صافي قيمة الأصول بحساب قيمة كافة موجودات الصندوق بسعر الإغلاق بالإضافة إلى أي عناصر نقدية موجودة ناقصة أي مصاريف مستحقة محسوبة بنهاية يوم العمل حسب تداول السعودية ، ويحسب صافي قيمة الأصول للوحدة بقسمة النتيجة على عدد الوحدات القائمة في وقت التقييم.
- (و) صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية هو مؤشر لصافي قيمة أصول الصندوق خلال ساعات التعامل. في حساب صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية يستخدم آخر سعر تداول. وتتبع نفس الخطوات المتبقية المتبعة في حساب صافي قيمة الأصول حيث تحسم المصاريف المستحقة وفقاً لصافي قيمة الأصول بنهاية آخر يوم تداول للوصول إلى صافي القيمة الإرشادية للوحدة.
- (ز) في كلا الحالتين سنصل لصافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق و صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية لتداول الوحدة عن طريق قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في وقت الحساب.
- (ح) الغرض من إصدار سعر الوحدة الإرشادي هو توضيح العلاقة النسبية بين صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والقيمة السوقية لتداول وحدة الصندوق. في الظروف العادية يتبع مدير الصندوق سياسة التقييم المذكورة أعلاه. وعلى أي حال في الظروف الأخرى خارج إرادته يسعى مدير الصندوق لاتباع أفضل الأساليب لتقييم أصول الصندوق.
- (ط) يحسب صافي قيمة أصول الصندوق بواسطة مشغل الصندوق وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها.

(ي) مكان ووقت نشر قيمة الوحدة:

- عملية تقييم صافي قيمة الأصول تكون بنهاية أيام العمل وفقاً لتداول السعودية والإعلان يكون نهاية كل يوم تداول في السوق السعودي. لكلاً من الاسهم السعودية و الغير سعودية ، اما بالنسبة للأسهم الغير سعودية المتداوله في ايام غير ايام عمل السوق السعودي فإن التقويم سيكون يوم العمل التالي للسوق السعودي، مثال على وقت تقييم الاسهم الغير سعودية: في يوم الاحد (بعد اغلاق السوق السعودي) و في حال كان السوق المستثمر فيه مغلق يؤخذ سعر اغلاق اخر يوم عمل "يوم الجمعة" ، في يوم الاثنين التالي (بعد اغلاق السوق السعودي) وفي حال كان السوق المستثمر فيه مفتوح يؤخذ سعر اغلاق اليوم نفسه.

إعلان سعر الوحدة	يوم التقويم في السوق السعودي	آخر اسعار متوفرة في السوق الغير سعودي (المغرب، تونس، الإمارات)	آخر اسعار متوفرة في السوق الغير سعودي (البحرين، مصر، الاردن، الكويت، عمان، قطر)
الخميس	الخميس	الاربعاء	الخميس
الاحد	الاحد	الجمعة	الاحد

- الإفصاح عن صافي قيمة الأصول و صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية يكون بعملة الريال السعودي وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق أو بالنشر الإلكتروني في موقع مدير الصندوق والسوق المالية السعودية (تداول): www.yaqeen.sa – www.tadawul.com.sa.

أ) تفاصيل الطرح الأولي:

- ستطرح وحدات الصندوق خلال فترة الطرح الأولي التي تمتد 15 يوم عمل تبدأ من يوم 1445/11/04 هـ (الموافق 2024/05/12م)، وتنتهي بتاريخ 1445/11/22 هـ (الموافق 2024/05/30م). وقد يكون هناك تمديد لفترة الطرح 45 يوم عمل.
- سيكون سعر الوحدة عند التأسيس هو (10) ريال سعودي.
- الحد الأدنى الذي ينوي جمع مدير الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك و الغاء الاشتراك في السوق الأولي هو سله واحدة تعادل 25,000 وحدة بقيمة 250,000 ريال سعودي ويتحمل المشترك مع مدير الصندوق كافة مصاريف التداول والتعامل المرتبطة بشراء السلة وإصدار الوحدات وإيداعها في حساب المشترك، والتي تبلغ 1% بحد أقصى من إجمالي قيمة مبلغ الاشتراك.
- إذا تم جمع الحد الأدنى المطلوب قبل ذلك التاريخ يمكن لمدير الصندوق إغلاق فترة الطرح الأولى وإطلاق الصندوق في حينه.
- ستتحمل الجهة التي ترغب بالاشتراك النقدي بالصندوق في السوق الأولي – سواء كانت هذه الجهة مستثمراً أو صانعاً للسوق – جميع الرسوم والتكاليف التي قد تنشأ نتيجة التعامل مع أمين حفظ الصندوق أو/و أي رسوم أخرى قد تنشأ من عملية إصدار أو إنهاء الوحدات.

ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد: لا تنطبق هذه المادة إلا في فترة الطرح الأولي والمحددة أعلاه.

ج) إجراءات الاشتراك والاسترداد، أو نقل الملكية: بالنسبة للاشتراكات والاستردادات النقدية في السوق الثانوي فإنه يمكن للمستثمرين شراء وبيع وحدات الصندوق بنفس طريقة تداول الأسهم في سوق الأسهم السعودي وذلك لأن الصندوق فئته صندوق مؤشر متداول، وبالتالي فلا تنطبق عليها هذه الفقرة، ولا يقبل الصندوق الاشتراكات العينية.

د) أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق: بما أن وحدات الصندوق تتداول بنفس الطريقة التي يتم بها تداول الأسهم المدرجة في السوق فإن قيود التعامل في صندوق يقين اس أند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا هي قيود التعامل في السوق.

هـ) بيان يوضح الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات: يجوز لمدير الصندوق تعليق التعامل بوحدة الصندوق إذا:

١. إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
 ٢. إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
 ٣. إذا غُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتعامل فيها بالأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق أنها جوهرية نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.
- كذلك فإن مدير الصندوق يحتفظ بالحق في رفض طلب اشتراك أي مشترك في الصندوق إذا كان ذلك المشترك سيؤدي إلى إخلال بشروط وأحكام الصندوق أو الأنظمة أو اللوائح التنفيذية التي قد تفرض من وقت لآخر من قبل هيئة السوق المالية أو الجهات التنظيمية الأخرى بالملكة العربية السعودية.

و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل: لينطبق.

ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: تنقل ملكية الوحدات فيما بين مالكي الوحدات عن طريق تداولها في السوق المالية السعودية (تداول).

ح) الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها: رزمة واحدة من الوحدات في الطرح الأولي و السوق الأولي، عدد الوحدات للرزمة الواحدة هو 25,000 وحدة من وحدات الصندوق والتي تعادل 250,000 ريال سعودي،

ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق: الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو 10 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولى، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

١٢ سياسة التوزيع

- أ) سياسة توزيع الدخل الأرباح، بما في ذلك تفاصيل عن التوزيعات التي لا يُطالب فيها: سيقوم مدير الصندوق بإعادة استثمار الأرباح الموزعة الناتجة عن الاستثمار في أصول الصندوق وعليه لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على مالكي الوحدات.
- ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع: لا ينطبق.
- ج) كيفية دفع التوزيعات: لا ينطبق.

١٣ تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

- أ) يعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق) خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير، وستعد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (30) يومًا (أو أي مدة أخرى تحددها لائحة صناديق الاستثمار والتعالميم النظامية ذات الصلة) من نهاية فترة التقرير. سينشر البيان الربع سنوي وفقًا لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني.
- ب) سيتم نشر التقارير في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.yaqeen.sa والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.sa أو أي موقع متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- ج) ستتاح القوائم المالية للصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.Yaqeen.sa والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.sa.
- د) ستتاح مكونات محفظة الصندوق بشكل ربعي في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.Yaqeen.sa والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.sa.
- هـ) يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية 2024م خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير.
- و) يقر مدير الصندوق بالالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجانًا عند طلبها لمالكي الوحدات.

١٤ سجل مالكي الوحدات

- أ) بيان بشأن إعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وحفظه في المملكة: بما أن الصندوق متداول فلا ينطبق هذا البند عليه حيث ستقوم شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) بإعداد السجل وحفظه في المملكة.
- ب) بيان معلومات عن سجل مالكي الوحدات: سيحتفظ بسجل مالكي الوحدات من قبل شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)

١٥ اجتماع مالكي الوحدات

- أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:
١. يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته.
 ٢. يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
 ٣. يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25 % على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:
١. تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يومًا قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرساله إشعارًا إلى مالكي الوحدات بعد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة منه إلى الهيئة.
 ٢. يجب على مدير الصندوق عند إعداد جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات إدراجها، ويحق لمالكي الوحدات الذين يملكون (10%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام، إضافة موضوع أو أكثر إلى

جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات، بشرط أن لا يتداخل الموضوع المقترح مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

٣. يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإعلان، على أن يعلن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى أمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يومًا قبل الاجتماع.

٤. في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترحة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعديل شروط وأحكام الصندوق فيجب على مدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام وفقًا للقرار الموافق عليه.

٥. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحًا إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.

٦. إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى أمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام ويعد الاجتماع الثاني صحيحًا أيًا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

١. طريقة تصويت مالكي الوحدات:

- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقًا للضوابط التي تضعها الهيئة.
- يجوز إرسال مستندات الاجتماع واتخاذ القرارات الناتجة عن الاجتماع عن طريق وسائل التقنية الحديثة.

٢. حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات والحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقًا للائحة صناديق الاستثمار.

١٦ حقوق مالكي الوحدات

أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

١. الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
٢. الحصول على التقارير السنوية والتي تحتوي على القوائم المالية.
٣. الحصول على القوائم المالية السنوية المدققة والنصف سنوية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
٤. إشعار مالكي الوحدات بأي تغييرات أساسية وغير أساسية في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقًا لنوعه وحسب المدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
٥. تلقي إشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (21) يومًا تقويميًا، بخلاف الأحداث التي نصت عليها الشروط والأحكام.
٦. الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.
٧. يجب على مدير الصندوق عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق يطلبون فيه من مدير الصندوق عزل ذلك العضو.
٨. في حال عدم جمع الحد الأدنى المشار إليه في شروط وأحكام الصندوق خلال مدة الطرح الأولى، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها وفقًا للفقرتين (ج) و (د) من المادة الرابعة والستون من لائحة صناديق الاستثمار دون أي حسم.

٩. يحق لمالكي الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك – على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في

اجتماعات مالكي الوحدات .

(ب) أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية

(ج) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره: سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع تداول عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها.

١٧ مسؤولية مالكي الوحدات

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق ويتحمل مالكو الوحدات مسؤولية سداد الزكاة عن وحداتهم المستثمر فيها.

١٨ خصائص الوحدات

- جميع الوحدات من فئة واحدة، ويتمتع مالكوها بحقوق متساوية ويعاملون بالمساواة من قبل مدير الصندوق، حيث تمثل كل وحدة حصة مشاعة متساوية في أصول الصندوق.
- تتكون كل رزمة إصدار أو استرداد في السوق الأولي من 25,000 وحدة من وحدات الصندوق المتداولة والتي تعادل 250,000 ريال سعودي لكل رزمة..

١٩ التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

(أ) الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار: تنقسم الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق إلى قسمين وفقاً للائحة صناديق الاستثمار وذلك بناءً على نوعية المعلومة المراد تغييرها وفقاً للمادتين 62 و 63 على التوالي كالتالي:

أولاً: موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية:

1. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.
2. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي
3. يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
4. يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
 - أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر و تبلغ بها مدير الصندوق.
5. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
6. يجب على مدير الصندوق الإعلان عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
7. يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.

ثانياً: إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية:

1. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة والإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير.

٢. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
٣. لأغراض لائحة صناديق الاستثمار قصد بـ "التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن التغييرات الأساسية.
٤. يجب بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدة مدير الصندوق.

(ب) الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

١. يجب على مدير الصندوق الإعلان عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
٢. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة والإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير.
٣. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء تغيير غير أساسي.

٢٠ إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

(أ) الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار، والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

١. هذا الصندوق هو صندوق استثماري مفتوح متداول مطروح طرعا عام، يجوز لمدير الصندوق إنهائه في إحدى الحالات التالية:
 - إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق وعدم استمراره بناء على تقييمه الخاص على سبيل المثال لا الحصر : الضعف في السيولة او بسبب الخسارة التشغيلية.
٢. في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية كتابيا والإعلان عن ذلك عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الرسمي لشركة تداول السعودية قبل مدة لا تقل عن 21 يوما من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق دون الاخلال بشروط وأحكام الصندوق.
٣. يجب على مدير الصندوق اتباع الإجراءات التالية الخاصة بإنهاء الصندوق وفقا لأحكام المادة (22) من لائحة صناديق الاستثمار:
 - يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
 - لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وفي حال أخذ الموافقة سيلتزم مدير الصندوق بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة والإعلان لمالكي الوحدات بتفاصيل الخطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوما من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - وفي حال حال حدوث أي من الحالات المذكورة في الفقرة (1) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة كتابيا والإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي حددتها الهيئة خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام.
 - يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقا لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوما من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق، متضمنا القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة للأخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

• يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة كتابياً والاعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

(ب) يجب أن تحتوي معلومات عن الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار: لا تنطبق.

(ج) في حال انتهاء مدة الصندوق، لن يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تحسم من أصول الصندوق.

٢١ مدير الصندوق

(أ) مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

مدير الصندوق هو شركة يقين كابييتال وهي شخص مرخص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية، شركة يقين كابييتال بصفتها مدير للصندوق يتولى مدير الصندوق (شركة يقين كابييتال) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.

مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

- الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة بعمل الصندوق بما في ذلك متطلبات لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصير متعمد.
- يعد مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وتتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.

- تأسيس وتسجيل وطرح صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا.
- تعيين صانع السوق والترتيب لرأس المال التشغيلي المبدئي والتنسيق المستمر مع صانع السوق لإتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- تعيين مزود خدمة المؤشر والاتفاق معه على آلية حساب وتقويم ونشر معلومات المؤشر.
- تعيين أمين الحفظ والتنسيق المستمر لعمليات إصدار واسترداد الوحدات.
- وضع سياسات الصندوق وتحديد آلية إصدار واسترداد الوحدات.
- الإعداد لإدراج وحدات الصندوق.
- التأكد من مطابقة الأداء وتسوية ومعالجة الانحرافات.
- مراقبة الأداء والعمل على تحقيق أهداف الصندوق في إطار الاستراتيجية والسياسات المعلنة.
- تحديد مكونات سلة الأسهم والإعلان عنها وعن العناصر النقدية، إن وجدت.
- التأكد بشكل دوري من عمليات إعادة التوازن مع مستوى إعادة التوازن لمحفظة المؤشر.
- التأكد من قيام صانع السوق بتوفير السيولة.
- التأكد من صحة حساب ونشر صافي قيمة الأصول والقيمة الإرشادية للوحدة.
- التأكد من نشر المعلومات التي تتعلق بالمؤشر.
- يتولى مدير الصندوق (شركة يقين كابييتال) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (3) ("الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار") من هذه النشرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالضوابط الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق تحت إشراف الهيئة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه: (37-06020) بتاريخ 27 مايو 2006م.

(ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق:

المملكة العربية السعودية

طريق العليا العام، حي الورود

مبنى شركة يقين،

هاتف: 8888 429 800

(د) عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع مرتبط يتضمن معلومات عن صندوق الاستثمار :

الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.yaqeen.sa

موقع السوق السعودية (تداول): www.saudiexchange.com

رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

شركة مساهمة مقفلة سعودية برأس مال مدفوع قدره 150 مليون ريال سعودي

(هـ) ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة:

الوصف (ريال سعودي)	السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م
الإيرادات	109,622 مليون
المصاريف	61,269 مليون
صافي الربح	38,225 مليون

(و) الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

1. تأسيس وتسجيل وطرح وحدات الصندوق.
2. تعيين صانع السوق والترتيب لجمع رأس المال التشغيلي الأولي والتنسيق المستمر مع صانع السوق.
3. إتمام عمليات إصدار واسترداد الوحدات.
4. تعيين مزودي خدمة المؤشر وتحديد آلية حساب وتقويم ونشر معلومات المؤشر.
5. تعيين أمين الحفظ والتنسيق المستمر لعمليات إصدار واسترداد الوحدات.
6. تعيين مراجع الحسابات للصندوق.
7. تحديد سياسات وإجراءات الصندوق وآلية إصدار واسترداد الوحدات.
8. الاعداد لإدراج وحدات الصندوق.
9. التأكد من مطابقة الأداء وتسوية ومعالجة الانحرافات.
10. مراقبة الأداء والعمل على تحقيق أهداف الصندوق في إطار استراتيجيات وسياسات الصندوق المعلنة.
11. تحديد مكونات سلة الأسهم، والعناصر النقدية في حال وجودها.
12. التأكد دوريا من عمليات إعادة التوازن مع مستوى إعادة التوازن لمحفظة المؤشر.
13. التأكد من قيام صانع السوق من توفير السيولة.
14. التأكد من نشر المعلومات المتعلقة بالمؤشر.

١٥. يتولى مدير الصندوق (شركة يقين كابيتال) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه الشروط والأحكام كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.

١٦. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

١٧. التزام مدير الصندوق بالضوابط الشرعية للصندوق، والتأكد دوريا من توافق جميع الاستثمارات مع الضوابط الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.

١٨. تبليغ مجلس إدارة الصندوق بأي مخالفات تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار.

٦) أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار: لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار.

٦) بيان حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق الباطن: يجوز لمدير الصندوق تعيين طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديرا للصندوق من الباطن، ولكن لا بد أن يكون مصرحا له في ممارسة نشاط الإدارة. وسوف يقوم مدير الصندوق بتحمل كافة أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

٦) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله: للهيئة الحق بعزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

١. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
٢. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
٣. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق للإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.
٤. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل -جوهرياً بنظر الهيئة - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
٥. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
٦. أي حال أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

٢٣ مشغل الصندوق

أ) مشغل الصندوق: تؤدي شركة يقين كابيتال الأعمال المناطة بـ مشغل الصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه: الشركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 37-06020 الصادر بتاريخ 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27م

ج) عنوان مشغل الصندوق

شركة يقين كابيتال

طريق العليا العام

ص.ب 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس 4617268 (11) 966 +

د) الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق و مسؤولياته:

- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تشغيل الصندوق.
- يعد مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً وحسب سعر وحدات الصندوق.
- يقوم مشغل الصندوق بإجراءات إتمام عمليات اشتراك واسترداد الوحدات.
- يقوم مشغل الصندوق بالاحتفاظ بالسجلات والدفاتر ذات الصلة بتشغيل الصندوق

- تحديث مكونات سلة الأسهم، والعناصر النقدية في حال وجودها.
- يقوم مشغل الصندوق بإعداد وتحديث سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

- (هـ) حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن: يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.
- (و) المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً: لا يوجد، مع إمكانية تعيين مشغل الصندوق طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.

٢٣ أمين الحفظ

- (أ) أمين الحفظ: الرياض المالية.
- (ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه: بموجب ترخيص رقم 37-07070 بتاريخ 2007/06/19م
- (ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:
 واحة غرناطة
 2414 حي الشهداء وحدة رقم 96
 الرياض 13241- 7279
 المملكة العربية السعودية
 هاتف: 4865898 - 4865866 11 966+
 فاكس: 4865859 11 966+
 الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com
- (د) الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:
1. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته مباشرة أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية.
 2. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال، أو إهمال أو سوء تصرف أو تفصيره المتعمد.
 3. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة تبعاً للقوانين والأنظمة القابلة للتطبيق فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
 4. سيقوم أمين الحفظ بفتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه له لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.
 5. فصل أصول كل صندوق استثماري في سجلاته عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدّد تلك الأصول باستقلال تام من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق. ويجب أن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
 6. إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة للصندوق في الحساب الخاص بالصندوق، ويجب عليه أن يحسم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة الصندوق وعملياته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار والنسخة المحدثة من شروط وأحكام الصندوق التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عُيّن بموجب أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.
 - (هـ) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن: يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق وفق الشروط الموضحة في المادة رقم 27 من لائحة صناديق الاستثمار. سيدفع الاتعاب من موارده الخاصة.
 - (و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار لا ينطبق.
 - (ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله.

١. يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى أن عزل أمين الحفظ من مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق الإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً وبشكل كتابي.
٢. سيقوم مدير الصندوق بالافصاح فوراً في موقعة الإلكتروني عند قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، وسيتم الافصاح في أي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
٣. يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.
٤. للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - جوهرياً - بالالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
٥. إذا مارست الهيئة أيًا من صلاحياتها وفقاً للفقرة عزل أمين الحفظ (فقرة "أ" من المادة (29) من لائحة صناديق الاستثمار سيعين مدير الصندوق المعني أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، و سيتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول تعاوناً كاملاً من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل و ذلك خلال ال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل، و يجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ضرورياً ومناسباً وفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

٢٤ مجلس إدارة الصندوق

(أ) مجلس إدارة الصندوق:

أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان نوع العضوية

١. الأستاذ/ أحمد بن إبراهيم الشبانة (رئيس مجلس إدارة الصندوق – غير مستقل)
٢. الدكتور/ عبد الكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل).
٣. الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل).
٤. الدكتور / معاذ بن محمد بن هويل (عضو مستقل)

(ب) مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ/ أحمد بن إبراهيم الشبانة (رئيس مجلس إدارة الصندوق – غير مستقل):

نائب الرئيس التنفيذي لشركة يقين كابيتال، حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من كلية سويسرا للأعمال و كما انه حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فيصل، يمتلك الأستاذ/ أحمد خبرة تتجاوز إثنان وعشرون عاماً في القطاع المصرفي من خلال عمله في مجال الخزينة بأسواق المال والصراف الاجنبي والعمليات البنكية والاستثمارية وعمليات الأوراق المالية ، من أبرز خبراته السابقة: عمل في البنك الاول (سابق) وبنك الخليج الدولي كذلك كان يشغل منصب مدير إدارة الخزينة لدى شركة يقين كابيتال ثم انضم إلى إدارة الأصول من عام 2017 حتى نوفمبر 2022 .

الدكتور/ عبد الكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال التنفيذية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام - 2011 وشهادة الدكتوراه في اللغويات من جامعة ولاية أوكلاهوما ستيلووتر ، الولايات المتحدة الأمريكية عام - 2003. لديه خبر تزيد عن 32 عاماً و 9 حالياً عضو مجلس إدارة في شركة أسواق عبد الله العثيم وعضو في لجنة الترشيحات والمكافآت في شركة المجموعة العربية للتعليم والتدريب القابضة وعضو مجلس الإدارة ورئيس لجنة الترشيحات وعضو لجنة المخاطر في شركة الجزيرة تكافل وقد كان الرئيس التنفيذي لشركة مهارة للموارد البشرية والرئيس التنفيذي لشركة الغاز والتصنيع الأهلية.

الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الفيصل عام - 2013. ولديه خبره تزيد عن 30 عاماً في القطاع المالي في الاسواق المالية والبنوك والإشراف على الأعمال والرقابة التنظيمية وتقلد أدواراً قيادية بارزة في كيانات شبه حكومية وقطاع خاص حيث شغل سابقاً منصب الرئيس التنفيذي المكلف في بنك المشروعات الصغيرة والمتوسطة (SME Bank) والتابع لصندوق التنمية الوطني، بالإضافة الى شغله لمنصب الرئيس التنفيذي المكلف للشركة السعودية للإستثمار الجريء، أيضاً المؤسس والرئيس التنفيذي لشركة ناتج للاستشارات المالية ، وشغل منصب الرئيس التنفيذي لشركة كسب المالية ، بالإضافة إلى أنه سابقاً شغل منصب نائب محافظ الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (منشآت) للتمويل، ويعمل حالياً الرئيس التنفيذي لشركة قذّر للاستثمار وعضو في مجلس إدارة ذاخر مكة، وعضو في مجلس إدارة وعضو في لجنة الإدارة والترشيحات والمكافآت في كوارا للتمويل، وعضو في لجنة المراجعة في مشروع "ذا ريق" التابع لصندوق الإستثمارات العامه، وعضو مجلس إدارة وعضو في لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة العقارية السعودية، وعضو مجلس إدارة وعضو في لجنة المراجعة واللجنة التنفيذية في الشركة السعودية البنجلاديشية للاستثمار الصناعي والزراعي (سابينكو)، وعضو مجلس إدارة وعضو لجنة التنفيذية في بيان للمعلومات الائتمانية، وعضو في لجنة المراجعة والمخاطر في تجمع الرياض الصحي الأول التابع لوزارة الصحة، وعضو مجلس إدارة في فينتك السعودية، وعضو مجلس إدارة في الشركة السعودية للاستثمار الجريء، وعضو مجلس الإدارة في شركة الأنسون للتجارة .

الدكتور / معاذ بن محمد بن هويل (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الدكتوراه في المالية من جامعة سوانزي - المملكة المتحدة، وحاصل على شهادة الماجستير في المالية وإدارة الاستثمار من جامعة ساكرد هارت - الولايات المتحدة، وبيكالوريوس في المالية، وعدد من الشهادات الاحترافية ذات الصلة. يمتلك خبرة في القطاع المالي، من أبرز خبراته السابقة : الاشراف على البحوث المالية والعمليات البنكية في عدة دول من مركز هوكس، كما أنه يعمل حالياً أستاذ مساعد في المالية وعضو مجلس كلية إدارة الاعمال وعضو لجنة تطوير مقررات المالية لدى جامعة شقراء كما أنه عضو في لجنة المراجعة في شركة المداواة التخصصية الطبية.

(ج) مسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق الآتي:

١. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
٢. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.

٣. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
٤. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة، ويشمل ذلك – على سبيل المثال لا الحصر – المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
٥. الموافقة على التغييرات الأساسية وغير الأساسية والمنصوص عليها في المادتين الثانية والستين والثالثة والستين من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم حيثما ينطبق.
٦. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر سواء أكان عقداً أم غيره يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
٧. التأكد من أداء مدير الصندوق مسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق وقرارات اللجنة الشرعية.
٨. الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق وذلك للتأكد من أداء مدير الصندوق مسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.
٩. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وكيفية التعامل بها.
١٠. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
١١. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
١٢. الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

(د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق: يتحملها مدير الصندوق.

(هـ) تدفع مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة المستقلين بواقع 3.000 ريال سعودي عن كل اجتماع، بحد أقصى 5.000 ريال سعودي في الشهر في حالة انعقاد أكثر من اجتماع واحد في الشهر. ويتم تغطية مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من رسوم الإدارة.

(و) أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو إدارة الصندوق ومصالح الصندوق: يعالج مجلس إدارة الصندوق أي تضارب للمصالح ويشرف على تسويته، ويجب عليهم بذلك العناية والحرص تجاه مالكي الوحدات، بالإضافة إلى ذلك بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية بالطريقة المناسبة. ويضمن مدير الصندوق بأنه لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيفصح عنها.

(ز) بيان يوضح جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الإدارة ذي العلاقة: أعضاء مجلس إدارة الصندوق هم أعضاء في مجالس إدارة صناديق أخرى مدارة من قبل مدير الصندوق كما هو موضح أدناه:

اسم الصندوق	احمد بن ابراهيم الشبانة	عبد الكريم بن حمد النجدي	محمد بن مسفر المالكي	معاذ بن محمد بن هويل
صندوق يقين المتداول لقطاع البتروكيماويات	✓	✓	✓	✓
صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓
صندوق يقين للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓

✓	✓	✓	✓	صندوق يقين للطروحات الأولية
✓	✓	✓	✓	صندوق يقين للمرابحة بالريال السعودي
✓	✓	✓	✓	صندوق يقين للذهب
✓	✓	✓	✓	صندوق يقين للتمويل بالمرابحة
✓	✓	✓	✓	صندوق يقين عرعر هيلز
✓	✓	✓	✓	صندوق يقين المدر للدخل

(أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم:

١. معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع – رئيس اللجنة:
عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منذ إنشائها، ومستشار بالديوان الملكي، وعضو مجلس الشورى وقاض سابق بمحكمة التمييز بمكة المكرمة. وعضو مجمعي الفقه الإسلامي، وعضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورئيس وعضو عدة لجان شرعية في البنوك السعودية والخليجية، له العديد من المؤلفات في الصيرفة الإسلامية.

٢. الشيخ الدكتور/ محمد بن علي القرني – عضو:
حاصل على درجتي الماجستير والدكتوراه في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا. وهو أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة سابقاً، وخبير مجمع الفقه التابع لرابطة العالم الإسلامي. الدكتور القرني عضو في العديد من اللجان الشرعية للمصرفية الإسلامية في كثير من البنوك حول العالم.

٣. الشيخ الدكتور/ عبد الرحمن بن عبدالعزيز النفيسة – أمين وعضو الهيئة:
بكالوريوس شريعة، وماجستير ودكتوراة في الاقتصاد الإسلامي، خبرة أكثر من 16 عاماً في مجال الرقابة الشرعية، والمعاملات المالية الإسلامية، محاضر متعاون في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (سابقاً)، أمين وعضو الهيئة الشرعية في شركة يقين كابيتال ، وعضو عدد من الهيئات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، له بحوث منشورة ومشاركات متعددة في مجال المالية الإسلامية.

(ب) بيان أدوار اللجنة الشرعية ومسؤولياتها:

١. دراسة ومراجعة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق، وكذا أي عقود يرغب التعامل بها لضمان تقيدها بالأحكام الشرعية، هذا وتراجع إدارة الرقابة الشرعية الصندوق من حين لآخر، وترفع بذلك للجنة الشرعية.
٢. تقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق بخصوص التقيد بالأحكام الشرعية.
٣. تحديد معايير ملائمة لاختيار العمليات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والتي يجوز لمدير الصندوق أن يستثمر فيها السيولة المتوفرة للصندوق كاستثمارات قصيرة الأجل.

(ج) تفاصيل مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية: لا يوجد.

(د) تفاصيل الضوابط الشرعية المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع الضوابط الشرعية:

لا ترى اللجنة الشرعية مانعا شرعاً من العمل بالضوابط الشرعية المشار إليها في منهجية عمل المؤشر التالية:

❖ **القطاعات: استبعاد الأنشطة التجارية المتعلقة بما يلي:**

- (١) دعاية
 - المعلنون عن لحم الخنزير والكحول والقمار والتبغ وجميع الأنشطة غير الإسلامية الأخرى.
 - وسائل الدعاية ووسائلها المخالفة للشرعية الإسلامية.
- (٢) الإعلام والترفيه
 - منتجو وموزعو ومذيعو الموسيقى والأفلام والبرامج التلفزيونية والموسيقية.
 - برامج إذاعية.
 - مشغلي السينما.
- استثناءات:
 - قنوات الأخبار.
 - الصحف.
 - القنوات الرياضية.
 - قنوات الأطفال.
 - القنوات التعليمية.
- (٣) الكحول
- (٤) الخدمات المالية ، باستثناء:
 - البنوك الإسلامية.
 - المؤسسات المالية الإسلامية.
 - شركات التأمين الإسلامية.
 - تعرف على أنها شركة لها:
 - لجنة شرعية للإشراف على جميع الأنشطة.
 - جميع المنتجات إسلامية.
 - جميع الاستثمارات والأنشطة التجارية غير التشغيلية للشركة إسلامية.
 - يتخطى الفحص المحاسبي.
- (٥) القمار
- (٦) الأنشطة المتعلقة بلحم الخنزير
- (٧) المواد الإباحية
- (٨) التبغ
- (٩) تداول الذهب والفضة على أساس مؤجل

❖ **حصة الإيرادات من الأنشطة غير المتوافقة.** إذا كانت الشركة تحصل على أقل من 5٪ من إجمالي دخلها التجاري (باستثناء دخل الفوائد) من قطاعات الأعمال غير المسموح بها ، فقد يتسامح معها. أثناء عملية الاختيار ، تراجع أحدث قوائم مالية لكل شركة للتأكد من أن الشركة لا تشارك في أي أنشطة غير متوافقة مع الشرعية الإسلامية ، بغض النظر عما إذا كانت القوائم الأخيرة عبارة عن بيان ربع سنوي أو نصف سنوي أو سنوي. إذا كان البيان الأخير متاحاً في جميع هذه الترددات الثلاثة، فمن المحتمل أن يستخدم بيان سنوي، حيث من المرجح أن تكون مدققة .

❖ **الفحص المحاسبي:** بعد استبعاد الشركات ذات الأنشطة التجارية غير المتوافقة ، يتم فحص الشركات المتبقية للتحقق من امثالها لنسب مالية معينة. ثلاثة مجالات للتركيز هي الرافعة المالية ، والنقد ، وحصة الإيرادات المتأتية من الأنشطة غير المتوافقة. كل هذه تخضع للتقييم على أساس مستمر.

- ألا يزيد إجمالي الديون عن 33.33% القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهرًا).
- نسبة الذمم المدينة / القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهرًا) < 49%.
- (النقد + الأوراق المالية التي تحمل فائدة) / القيمة السوقية لحقوق الملكية (متوسط 36 شهرًا) > 33%.

لمزيد من التفاصيل الرجاء الاطلاع على الرابط التالي:

<https://www.spglobal.com/spdji/en/documents/methodologies/methodology-sp-shariah-indices.pdf>

٢٥ مستشار الاستثمار

لا يوجد.

٢٦ الموزع

لا يوجد.

٢٧ مراجع الحسابات

(أ) مراجع الحسابات: شركة كي بي ام جي (KPMG)

(ب) العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

كي بي ام جي-محاسبون قانونيون برج كي بي ام جي واجهة الرياض – طريق المطار ص. ب. 92876، الرياض 11663
المملكة العربية السعودية
966 11 874 8500+ هاتف
966 11 874 8600+ فاكس

(ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

يختص مراجع الحسابات بما يلي:

- إجراء تدقيق لحسابات الصندوق بهدف إبداء الرأي حول القوائم المالية لمالكي الوحدات، وما إذا كانت القوائم المالية تظهر بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي، ونتائج العمليات، ومعلومات التدفق النقدي وفقًا للمعايير المحاسبية المقبولة عمومًا في المملكة؛
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية التي أجراها الصندوق، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية؛
- دراسة الضوابط الداخلية ذات الصلة بإعداد القوائم المالية للصندوق من أجل وضع إجراءات ملائمة في ظل الظروف، وليس بغرض إبداء رأي بشأن فعالية الضوابط الداخلية للصندوق؛
- مراجعة القوائم المالية السنوية للصندوق وفقًا لمعايير المحاسبة المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، كذلك يجب على مراجع الحسابات – من خلال مراجعته للقوائم المالية السنوية للصندوق، وبناء على ما يقدم إليه من معلومات - أن يضمن في تقريره ما قد تبين له من مخالفات لأحكام لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.

(د) الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

١. وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
٢. إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مستقلاً.
٣. إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مسجلاً لدى الهيئة.
٤. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة.

٢٨ أصول الصندوق

- (أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- (ب) يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول باستقلال تام من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وتسجل الأصول الاستثمارية للصندوق باسم شركة تابعة لأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزامات التعاقدية.
- (ت) يقرّ مدير الصندوق بأن أصول صندوق الاستثمار مملوكة جماعي لمالكي الوحدات (ملكية مشاعة). وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن، أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

٢٩ معالجة الشكاوى

يفيد مدير الصندوق بأن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل. كما يمكن لمالكي الوحدات مراسلة مدير الصندوق في حال وجود أي شكوى قد تنشأ على العنوان التالي:

شركة يقين كابيتال

مسؤول المطابقة والالتزام

المملكة العربية السعودية

طريق العليا العام، حي الورود

مبنى شركة يقين،

هاتف: 800 429 8888

الموقع الإلكتروني www.yaqeen.sa

البريد الإلكتروني: compliance@yaqeen.sa

٣٠ معلومات أخرى

- (أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل أو فعلي ستقدم عند طلبها بدون مقابل.
- (ب) إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- (ج) قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:
- تشمل القائمة على المستندات التالية:
- شروط وأحكام الصندوق.
 - العقود المذكورة في الشروط والأحكام.
 - القوائم المالية لمدير الصندوق.
- (د) لا توجد أي معلومات أخرى، على حد علم مدير الصندوق ومجلس الإدارة لم تضمن في نشرة الشروط والأحكام.
- (هـ) لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

في حالة صندوق المؤشر المتداول:

(١) يقر ويوافق مالكي وحدات صندوق يقين اس آند بي إي إس جي المتداول في الشرق الأوسط و شمال أفريقيا على شروط وأحكام الصندوق وذلك بمجرد القيام بالاشتراك فيه.

(٢) نقطتي تقييم:

١- للاسهام السعودية تقييم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق (INAV) بإصدار تقييم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول لآخر سعر تداول، بالإضافة لتقييم صافي قيمة الأصول (NAV) بنهاية اليوم بسعر الإغلاق.

٢- للاسهام الغير تقييم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق (INAV) بإصدار تقييم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول ، بالإضافة لتقييم صافي قيمة الأصول (NAV) بنهاية اليوم حسب اخر سعر إغلاق متوفر.

(٣) صانع السوق: يقين كابيتال .وهي شخص اعتباري مرخص لها بموجب ترخيص رقم 37-20060 وتاريخ 1427/04/29هـ بناء على أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة من هيئة السوق المالية للقيام بالتعامل بصفة أصيل.

عنوان صانع السوق:

المقر الرئيسي – طريق العليا العام

ص ب 884 الرياض 11421

هاتف: 8004298888

فاكس: 2054831 (11) +966

وظائف صانع السوق:

- إدخال أمر شراء وأمر بيع ضمن نطاق سعري محدد (2%) من صافي قيمة أصول الصندوق الاستشارية (iNAV) للوحدة المنشورة من قبل مدير الصندوق .
- المحافظة على الأوامر بشكل مستمر خلال التداول وحتى ما قبل إغلاق السوق بخمسة دقائق، ويجوز لصانع السوق إدخال أوامر خلال ساعات التداول .
- يقوم صانع السوق بتسهيل اصدار وإلغاء وحدات الصندوق بالتنسيق مع مدير الصندوق وأمين الحفظ وتداول .
- المساهمة في استقرار السعر والطلب على وحدات الصندوق في السوق من خلال زيادة العرض أو الطلب على الوحدات عن الضرورة.
- تقديم السيولة المبدئية للسوق الأولي لتأسيس وحدات التداول، بحيث يقوم بإنشاء وحدات للصندوق وعرضها في السوق.
- يقوم صانع السوق بصناعة السوق حيث يهدف إلى المحاولة على إبقاء سعر التداول قريب من سعر الوحدة الاستشارية خلال التداول.

يلتزم صانع السوق بصناعة السوق والسعي لإيجاد التوازن بين سعري البيع أو الشراء لوحدات الصندوق حسب اخر قيمة للوحدة الواحدة.

(٤) لا يضمن مدير الصندوق دقة ومطابقة أداء الصندوق و أداء المؤشر.

(٥) الظروف التي قد تؤدي إلى أخطاء في تتبع أداء المؤشر، والاستراتيجيات المستخدمة في التقليل من مثل هذه الأخطاء: التغيير في

الأصول المستثمر فيها الذي ينشأ من تغير مكونات المؤشر، وإعادة التوازن الربع سنوية قد تؤدي إلى تكاليف في التعامل مما قد يخفض العائد على الاستثمار في وحدات الصندوق بسبب تلك المصاريف مقارنة بالمؤشر لعدم تأثيرها على المؤشر مما يؤدي أخطاء في تتبع أداء الصندوق. وعليه فإن مدير الصندوق يلتزم بإعادة التوازن المنصوص عليها في الشروط والأحكام تفادياً للتعاملات غير الضرورية التي قد ينشأ عنها مصاريف تؤدي إلى أخطاء في تتبع أداء المؤشر. كذلك يعتمد مدير الصندوق على ترخيص المؤشر الممنوح من قبل مقدم المؤشر الطرف الثالث الاستخدام ومتابعة المؤشر القياسي لصندوقه. وفي حال قيام مقدم المؤشر بإنهاء ترخيص المؤشر أو تغييره، فسيؤثر ذلك على قدرة الصندوق على الاستمرار في استخدام ومحاكاة مؤشره القياسي لتحقيق هدفه الاستثماري.

• موجز لمنهجية/ قواعد المؤشر مع ذكر الوسائل التي يمكن لمالكي الوحدات الحصول من خلالها على أحدث المعلومات والأخبار

والمكونات الخاصة: مؤشر ستاندارد آند بورز العربي المركب للحكومة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات الشرعية -بالدولار الأمريكي -

(S&P Pan Arab Composite ESG Shariah Capped Index (USD)). وهو مؤشر يقيس أداء الشركات الأربعين الأعلى تصنيفاً، وفقاً

(S&P DJI ESG score30)، من أصل 60 من أكبر الشركات . يتم تضمين الأوراق المالية في المؤشر عن طريق وزن القيمة السوقية

للأسهم الحرة، ويوجد حد أقصى في مكونات المؤشر الأساسي وهي 8% لكل مصدر و 30% للدولة، وذلك من أجل تخفيف مخاطر التركيز،
بيان أي ظرف أو ظروف قد تؤثر في دقة واكتمال حساب المؤشر: الحالات الاستثنائية التي قد تؤثر في دقة واكتمال حساب المؤشر
قد تحدث نتيجة أعطال في الأنظمة التقنية في نقل وتحديث الأسعار بطريقة مباشرة ودقيقة.

- (٦) **وصف لخطة مدير الصندوق، في حال إيقاف حساب المؤشر من قبل مزود الخدمة:** سيقوم مدير الصندوق في هذه الحالة بالاعتماد على
مزود خدمة آخر وفي حالة اختلاف المؤشر المعطى من مزود الخدمة البديل فسوف يقوم مدير الصندوق باتخاذ جميع الإجراءات المطلوبة
والحصول على الموافقات اللازمة من قبل مالكي الوحدات والأطراف المعنية لاستخدام المؤشر الجديد.
- (٧) بيان هامش معامل الانحراف عن المؤشر: سيسعى الصندوق محاكاة أداء المؤشر من خلال محافظة على هامش انحراف مقارنة بأداء المؤشر
بحد أقصى 2% مع الأخذ بالاعتبار عوامل الدخل و الرسوم و المصاريف ، ولا يوجد هناك ضمانات من أن مدير الصندوق يستطيع مطابقة أداء
المؤشر.

في هذا اليوم أنا الموقع أدناه أقر وأؤكد بأنني قد قرأت وفهممت شروط وأحكام صندوق يقين المدر للدخل، كما أقر وأؤكد أنا الموقع أدناه بأنني ملتزم ومسؤول نظاماً وقانوناً بالتعهدات والالتزامات السرية المذكورة في هذه الشروط والأحكام، وأنه بقبول مدير الصندوق لنموذج الإقرار هذا، ولنموذج الاشتراك الموقع مني، فأني سأصبح ملتزماً نظاماً بشروط وأحكام الصندوق.

اسم المستثمر:

التوقيع :

(خاص بالشركات):

الختم

المسمى الوظيفي:

المخول بالتوقيع:

لقد قبل مدير الصندوق وأقر بهذه الشروط والأحكام، في التاريخ المبين أدناه.
شركة يقين كابيتال

الاسم

المنصب.....

التاريخ: